الجمهورية اليمنية
اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل

---

12 ديسمبر 2012 م

صنعاء

جدول المحتويات

المقدمـة 6

منهج عمل اللجنة 8

اللقاءت مع الاخ رئيس الجمهورية 8

الاجتماعات العامة للجنة 9

اجتماعات اللجان الفرعية 9

اللقاءات مع الفريق الدولي 10

اللقاءات مع سفراء الدول الراعية للمبادرة الخليجية 10

النشاط الاعلامي للجنة 11

القرارات المتعلقة بمضامين مؤتمر الحوار الوطني والياته 12

موضوعات الحوار وجدول الأعمال 12

التمثيل 14

المعايير العامة للمشاركة 16

آلية الاختيار 16

شكل مؤتمر الحوار الوطني ونظامه الداخلي 18

مكان انعقاد مؤتمر الحوار الوطني الشامل 19

خطة الترتيبات الأمنية 19

الأمانة العامة للمؤتمر والموارد البشرية اللازمة 19

الامانة العامة للمؤتمر 19

الخبراء اللازمون 21

الميسرون 22

التدريب اللازم 22

خطة الإعلام والمشاركة العامة 22

خطة التوثيق 22

موازنة مؤتمر الحوار الوطني الشامل 23

الضمانات 23

متطلبات انعقاد المؤتمر.....25

الملاحق

1. القرار الرئاسي رقم 30 لسنة 2012
2. القراران الرئاسيان رقم 46 ورقم 52 لسنة 2012
3. النقاط الـ 20
4. النظام الداخلي للمؤتمر
5. جدول أعمال الجلسة الأولى
6. الخطة العامة ودليـــــلها التنفيـــذي
7. أوراق العمل المقترحة
8. الخطة الاعلامية
9. الموازنة

قائمة الجداول

جدول 1: اجتماعات اللجان الفرعية 9
جدول 2: موضوعات الحوار 12
جدول 3: التمثيل 14

قائمة الاشكال

شكل 1: شكل مؤتمر الحوار 18
شكل2 : هيكل الأمانة العامة للمؤتمر 21

بسم الله الرحمن الرحيم

فخامة الاخ عبدربه منصور هادي المحترم

رئيس الجمهورية

تحية طيبة وبعد ...

يسر اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل بجميع أعضائها، ان ترفع لفخامتكم التقرير النهائي للجنة الفنية عن سائر أعمالها والمهام التي أنجزتها بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم (30) الصادر بتاريخ 14 يوليو 2012م.

لقد باشرت اللجنة اجتماعاتها عقب تدشينكم لاعمالها يوم 6 أغسطس 2012م، وحتى 12 ديسمبر 2012 وعقدت خلال الفترة الزمنية المشار إليها 65 إجتماعا إضافة إلى اجتماعات اللجان الفرعية ولقاءاتها مع المبعوث الدولي، السيد جمال بن عمر، والخبراء الدوليين بمعيته.

فخامة الرئيس،

لا يخفاكم ان ظروف ومناسبات قد حالت دون إنجاز التقرير النهائي بحلول الأجل المحدد لذلك، في قرار الإنشاء، وان الأمر ليهون والتجاوز ليغفر أمام حجم الإنجاز وحساسية الموضوع وتعقيداته التي لمسها الجميع والتي كادت أن تقوض الآمال في حين من الأحيان.

وإن من الواجب أن نشير إلى أن أداء أعضاء اللجنة، فرادا ومجتمعين، قد اتسم بالمسئولية والتفاهم والاحترام المتبادل وتغليب المصلحة الوطنية على ما دونها في سائر قرارات اللجنة الفنية وما توصلت إليه من نتائج توافقية عكست إدراك الجميع خطورة المهمة التي أوكلتموها إليهم وطبيعة المرحلة الدقيقة التي يمر بها وطننا وحجم الآمال التي يعلقها شعبنا على هذه اللجنة في التحضير الدقيق لمؤتمر الحوار الوطني الذي سيعبر باليمن إلى بر الأمان، بإذن الله تعالى، من خلال ما سيتوصل إليه من نتائج ومقررات لبناء اليمن الجديد وصياغة مستقبله الآمن القائم على العدالة والمساواة وسيادة القانون ومنظومة الحكم الرشيد.

كما أن الواجب وأمانة المسؤولية يحتمان، في هذا المقام، تسجيل شكراللجنة الفنية وتقديرها المستحق للمبعوث الأممي، السيد جمال بن عمر وفريقه الفني على كل ما اسدوه وبذلوه من جهد ومعاونة للجنة وتفريعاتها.

فخامة الأخ الرئيس،

أن اللجنة الفنية وهي تضع بين يدي فخامتكم تقريرها النهائي لترجو الله تعالى أن تكون قد وفقت فيما أنجزته وتسأله عز وجل أن يحفظ بلادنا وشعبنا وأن تتكلل أعمال مؤتمر الحوار الوطني بالنجاح والتوفيق...

وفقكم الله وسدد خطاكم،،،

د/ عبدالكريم علي الارياني

رئيس اللجنة الفنية للأعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل

المقدمة

صدر قرار رئيس الجمهورية رقم (30) لسنة 2012م بإنشاء اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل، وتحديد مهامها واختصاصاتها مستنداً إلى مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآليتها التنفيذية الموقعتان في 23 نوفمبر 2011م ، واللتان تتطلبان عقد مؤتمر للحوار الوطني في وقت مبكر من المرحلة الانتقالية الثانية من التنفيذ ، وقد عبر الرئيس عن رغبته في ضمان انعقاد مؤتمر الحوار الوطني بمشاركة كل الأطراف وبصورة تتسم بالمشاركة الكاملة والشفافية ، وبجعل نتائجه جادة وحقيقية من أجل الإسهام في إرساء السلام والديمقراطية التعددية وحقوق الإنسان والحكم الرشيد.

وأكد على ضرورة توفير المناخ المواتي لانعقاد مؤتمر الحوار الوطني مع كل الأطراف المعنية ، كما أكد على أهمية اتخاذ خطوات إيجابية لبناء الثقة بين المشاركين في عملية الحوار الوطني الشامل، منوهاً أنه ليس للجنة أن تستبق أو تتحكم مسبقاً بأي شكل من الأشكال بمضمون أعمال مؤتمر الحوار ونتائجه. **انظر المرفق رقم (1)**

وقد حدد القرار الرئاسي النتائج التي يجب أن يتوصل اليها الحوار الوطني بما يأتي:

أ- يحدد مؤتمر الحوار الوطني الشامل عملية صياغة الدستور بما في ذلك إنشاء لجنة صياغة الدستور وعضويتها.
ب- يضع مؤتمر الحوار الوطني الشامل العناصر الرئيسة للإصلاح الدستوري بما فيها هيكل الدولة وغير ذلك من القرارات الجوهرية المرتبطة بالنظام السياسي.
ت- يعالج مؤتمر الحوار الوطني الشامل القضية الجنوبية.
ث- يعالج الحوار الوطني الشامل مختلف القضايا ذات البعد الوطني بما فيها أسباب التوتر في صعدة.
ج- يحدد مؤتمر الحوار الوطني الشامل المزيد من الخطوات الإضافية نحو بناء نظام ديمقراطي شامل بما في ذلك إصلاح الخدمة المدنية والقضاء والحكم المحلي.
ح- يحدد مؤتمر الحوار الوطني الشامل المزيد من الخطوات الهادفة إلى تحقيق المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية والتدابير التي تضمن عدم حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني في المستقبل.
خ- يقترح مؤتمر الحوار الوطني الشامل اعتماد سبل قانونية وغيرها من السبل الاضافية التي تعزز حماية حقوق المجموعات الضعيفة بما فيها الاطفال ، وكذلك السبل اللازمة للنهوض بالمرأة .
د- الإسهام في تحديد أولويات برامج التعمير والتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة لتوفير فرص عمل وخدمات اقتصادية واجتماعية وثقافية أفضل للجميع.

وفي سبيل تحقيق ماتقدم حدد القرار الرئاسي مهام اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل بما يأتي:

1- تحديد حجم وفود المجموعات المشاركة في مؤتمر الحوار الوطني الشامل.
2- تحديد آلية اختيار أعضاء مؤتمر الحوار الوطني الشامل، ومعايير أهليتهم ، بحيث يترك عند الإمكان ترشيح الممثلين لكل مجموعة من المجموعات.
3- تحديد شكل مؤتمر الحوار الوطني الشامل وفرق العمل وأساليبه بما في ذلك ترتيبات عقد الجلسات العامة.

4- إعداد مشروع جدول أعمال لمؤتمر الحوار الوطني الشامل وموضوعاته.
5- إعداد مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الحوار الوطني الشامل (ضوابط الحوار).
6- تحديد مكان انعقاد مؤتمر الحوار الوطني الشامل والترتيبات الأمنية وسكرتارية المؤتمر والخبراء اللازمين.
7- إعداد خطة الإعلام والمشاركة العامة في الحوار الوطني الشامل.
8- إعداد ميزانية لعملية الحوار الوطني.
9- تحديد سبل مشاركة المجتمع الدولي في دعم عملية الحوار الوطني.
10- إطلاع الراي العام على التقدم المحرز في أعمالها وعلى القرارات الخاصة بأساليب عمل مؤتمر الحوار الوطني الشامل طوال العملية التحضيرية.

كما أوجب القرار الرئاسي على اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل ضمان أن يدار المؤتمر وفقاً للمبادئ الاتية:

أ- التمثيل الشامل: لكل الأطراف بحيث يوفر مؤتمر الحوار الوطني الشامل التمثيل الملائم للفرقالمشاركة التي حددتها الآلية التنفيذية لمبادرة مجلس التعاون الخليجي مع وجوب تمثيل النساء بالكامل في كل وفود المجموعات المشاركة وتوفير التمثيل الكافي لكل المناطق والمجموعات المعنية الأخرى في وفود كل المجموعات المشاركة.
ب- المشاركة الفعلية: بحيث تشارك كل المجموعات المشاركة بشكل كامل في الإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل ، وتتمتع بالحق في المشاركة الكاملة في المؤتمر بدون شروط مسبقة.
ت- الشفافية: بحيث تكون كل الوثائق ومداولات مؤتمر الحوار الوطني الشامل علنية وتتوفر لكل الأطراف فور صدورها ، ويتم تشجيع وتيسير المشاركة العامة طوال عملية الحوار.
ث- النتائج الحقيقية: على الحكومة وكل الأطراف تنفيذ نتائج مؤتمر الحوار الوطني الشامل.

كما صدر القراران الرئاسيان رقم (46) لسنة 2012م ورقم (52) لسنة 2012 م ، واللذان تضمنا تعديلاً للقرار الرئاسي رقم (30) لسنة 2012م . انظر المرفق رقم (2)

وفي ضوء كل ما تقدم قامت اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني بإنجاز المهام التي أوكلها إليها القرار الرئاسي ، وهي وقد فرغت من ذلك ترفع تقريرها هذا إلى فخامة الأخ عبد ربه منصور هادي رئيس الجمهورية .

الجزء الاول

منهج عمل اللجنة

اللقاءت مع الاخ رئيس الجمهورية

دشنت اللجنة الفنية اول اجتماع لها بتاريخ 5 اغسطس 2012م بلقاء مع فخامة الاخ عبدربه منصور هادي – رئيس الجمهورية ، اذ رحب الأخ الرئيس بأعضاء اللجنة، مشيراً إلى الأهميه الكبيرة لدور اللجنة في طريق العمل والإنجاز نحو الولوج إلى مؤتمر الحوار الشامل الذي يعول عليه في رسم المستقبل المأمول والمشرق لليمن الجديد ، وشرح الاخ الرئيس مراحل العملية الانتقالية والدور الاستراتيجي للحوار الوطني كاهم مراحل العملية السياسية واثرها الايجابي في النهوض بالوطن وبناءه وفقاً لما يتوافق عليه كافة ابناءه وقواه السياسية والاجتماعية ، وحمل اللجنة الفنية مسئوليتها التاريخية في انجاز المهام المنوطه بها وفقا للقرار الرئاسي اذ اشار الى " ان الكل أمام مسئولية كبيرة وأمام مفترق الطرق أما أن نشحذ هممنا جميعاً ونخرج البلد من أزماته المتلاحقة نحو آفاق الأمن والاستقرار والتطور والازدهار أو سيذهب اليمن إلى طريق لا تحمد عقباه وسنتحمل المسئولية التاريخية أمام الله والوطن والشعب" وجدد تاكيده على دعمه اللامحدود لكافة اعمال اللجنة .

كما تم اللقاء بالرئيس للمرة الثانية في 2 سبتمبر 2012م بغرض اطلاع الاخ الرئيس على التقدم المحرز في انشطة اللجنة وكذا مناقشته في مقترحات اللجنة بشان التهيئة للحوار الوطني من خلال النقاط العشرين المقترحة ، وقد وصف الاخ الرئيس النقاط الـ20 (**انظر المرفق رقم 3**) المقترحة كمتطلبات لازمة لإنجاح الحوار الوطني الشامل " بأنها جيدة وواقعية ومقبولة وقال أريد أن نعمل معاً كفريق وطني واحد, لنقلب صفحة الماضي ونسير في اتجاه التغيير الجذري ونكتب صفحة جديدة اسمها اليمن الجديد "

وتم اللقاء للمرة الثالثة بالأخ الرئيس في 22 سبتمبر2012م وقد تناول الاجتماع مناقشة مدى تنفيذ ال20 نقطة المقترحة وفي مقدمة هذه النقاط التسريع بتمثيل الحراك الجنوبي في قوام اللجنة. وقد افاد الأخ الرئيس بأن التواصل مع قيادات الحراك مستمر عبره شخصياً وبأن قادة الحراك قد ابلغوه بأنهم سيسمون مرشحيهم لعضوية اللجنة بعد الإنتهاء من انعقاد مؤتمرهم في منتصف اكتوبر 2012، هذا وقد اكد الاخ رئيس الجمهورية بأن تمثيل الحراك الجنوبي قضية تعنيه في المقام الاول وبان حصة الحراك محفوظة خاصة وان تمثيلهم قد اكدت عليه الآلية التنفيذية للمبادرة الخليجية ولا يمكن لأحد ان يتجاوز هذه المسألة . أما ما يتعلق بتنفيذ بقية النقاط ال20 المقترحة للتهيئة لإنعقاد مؤتمر الحوار الوطني, فقد افاد الأخ الرئيس بأنه قد كلف لجنة قانونية لدراسة سبل تنفيذها .

وتم اللقاء بالاخ الرئيس للمرة الرابعة في 3 ديسمبر 2012م في دار الرئاسة ، وقد تناول الاجتماع مناقشة اهمية الاسراع في تنفيذ النقاط العشرين المقترحة من قبل اللجنة الفنية كمتطلبات ضرورية للتهيئة للحوار ، وقد اكد انه بصدد اتخاذ اجراءات عملية قريبة في هذا الصدد ، وحث اللجنة على استكمال مهامها وتقديم التقرير النهائي .

الاجتماعات العامة للجنة

قامت اللجنة بعقد اول اجتماعاتها العامة في يوم 6 اغسطس 2012 في القاعة الكبرى بالقصر الجمهوري وتم فيه استعراض المهام الواردة في القرار الرئاسي رقم 30 لسنة 2012 والاتفاق على كيفية تنفيذها كما تم التوافق على رئاسة اللجنة والمقرر وكالآتي :

1- د.عبدالكريم الارياني رئيساً
2- راقية حميدان نائب اولاً
3- سلطان حزام العتواني نائب ثانياً
4- د.احمد عوض بن مبارك مقرراً

وجرت انتخابات على موقع الناطق الاعلامي وفازت الاخت امل محمد الباشا

كما تم الاتفاق في ذلك الاجتماع على الخطوط العامة لاليات عمل اللجنة وعلى الالتزام بروح التوافق والانسجام كالية اساسية لعمل اللجنة ، وقد ناقشت اللجنة متطلبات التهيئة للحوار وكلفت لجنة بتلخيص تلك المتطلبات التي عبر عنها في النقاط العشرين والتي تم تكليف الاخ رئيس اللجنة برفعها للاخ رئيس الجمهورية. **انظر المرفق (3)** .

ثم انتظمت اللجنة في اجتماعاتها العامة وبمعدل ثلاثة اجتماعات في الأسبوع ، الا ان اول اسبوعين قد شهدا اجتماعات شبه يومية وعلى مدار الاسبوع ، كما قامت اللجنة بتكثيف اجتماعاتها في الشهر الاخير من عملها بمعدل خمسة اجتماعات في الاسبوع وفي كثير من الاحيان صباحا ومساءاً ، وقد بلغ عدد الاجتماعات العامة للجنة (65) اجتماعاً وبحضور الاغلبية من اعضائها سواء اولئك المعينين في القرار رقم 30 الصادر بتاريخ 14 يوليو 2012م او المضافين في القرارين رقم 47 ورقم 52 لسنة 2012م ، وقد داوم جميع الاعضاء على الانضباط والحضور ، ولم يتخلف عن حضور جميع الاجتماعات سوى الأخ تمام محمد باشراحيل .

اجتماعات اللجان الفرعية

شكلت اللجنة خلال فترة عملها عدد من اللجان الفرعية لانجاز المهام الموكلة لها وكالاتي:

جدول 1: اجتماعات اللجان الفرعية

ت	اسم اللجنة	عدد اعضاءها	المخرجات
1	المالية	4	موازنة مالية للجنة وتقارير مالية
2	الاعلامية	6	خطة اعلامية
3	متطلبات التهيئة للحوار (النقاط العشرون)	3	وثيقة النقاط العشرين
4	خطة العمل المزمنة وادلة النقاش	5	خطة وادلة
5	اللائحة الداخلية	2	اللائحة
6	الموضوعات	4	مصفوفة الموضوعات
7	هيكل التقرير	5	فهرس التقرير
8	النظام الداخلي	7	مشروع النظام الداخلي
9	الترتيبات اللوجستية والامنية (لجنة النظام)	9	خطة لجنة النظام
10	لجنة اعداد معايير واليات اختيار المجموعات المشاركة .	5	وثيقة المعايير واليات الاختيار
11	صياغة التقرير (المرحلة الاولى+ الثانية)	5+4	مشروع التقرير النهائي

اللقاءات مع الفريق الدولي

كما اجتمعت اللجنة الفنية بالاخ جمال بن عمر ممثل الامين العام للامم المتحدة وفريقه الدولي خلال الفترة 8 - 12 سبتمبر 2012م، استعرض فيها العديد من التجارب الدولية للحوار وافضل الممارسات التي مرت بها تلك الدول وأسباب نجاح أو فشل تلك الحوارات ، وقد أشاد بن عمر بإنجازات اللجنة الكبيرة في زمن قصير وبالتطورات الإيجابية وبالتناغم في عملها رغم التحديات المطروحة أمامها والتعقيدات السابقة لتشكيل اللجنة ، وأكد على ثلاث نقاط هامة لإنجاح أي حوار وطني مستخلصة من تجارب سابقة, تتمثل الأولى في جدية الأطراف المتحاورة وتوافقها على المبادئ والأهداف للحوار فيما تتضمن الثانية أهمية عملية التحضير النوعي للمؤتمر التي تلعب دورا أساسياً في إنجاحه, والثالثة عدم الإستحواذ على عملية تسيير المؤتمر والصراع مع المجموعات الصغيرة أو إستبعادها .

والتقت اللجنة الفنية للمرة الثانية بالاخ جمال بن عمر ممثل الامين العام للامم المتحدة وفريقه الدولي خلال الفترة 13 - 22 اكتوبر 2012م وناقشت مع فريق الخبراء كيفية تشكيل هيئات المؤتمر واليات اتخاذ القرار في الجلسة العامة وفي فرق العمل وهيئة الرئاسة ولجنة التوفيق وكل ماله علاقة بالنظام الداخلي بالمؤتمر وعن اشكال الموازنة العامة المقترحة لانعقاد المؤتمر لتغطية كل التكاليف والبنود الخاصة بالموارد البشرية والمعدات والأجهزة وتوفير وسائل الاتصالات، وموازنة للتوعية المدنية والاحتياجات الأمنية وكل ما له علاقة بالامانة العامة المؤتمر .

والتقت اللجنة الفنية للمرة الثالثة بالأخ جمال بن عمر ممثل الامين العام للامم المتحدة وفريقه الدولي خلال الفترة 13 - 28 نوفمبر 2012م وناقشت معه اللجنة نتائج زياراته ولقاءاته بقيادات الحراك الجنوبي السلمي في عدن والقاهرة ، بالاضافة للاستماع الى العديد من المقترحات المعده من فريق الخبراء بشان اليات عمل فرق العمل واختيار ممثلي المجموعات المختلفة وتوزيع نسب المشاركين في المؤتمر من مختلف الفعاليات . وقد دأب الفريق المقيم في اليمن من الاخوة عبدالرحيم صابر وسعيد بومدوحة وغيرهم من اعضاء الفريق الفني على حضور اجتماعات اللجنة كلما استدعت الحاجة ذلك .

كما اجتمعت اللجنة في يوم 19 نوفمبر 2012م بالامين العام للامم المتحدة السيد / بان كي مون اثناء زيارته لليمن للاحتفال بالذكرى السنوية لتوقيع المبادرة الخليجية ، وفي ذلك الاجتماع قدم الاخ رئيس اللجنة د.عبدالكريم الارياني تقريراً ملخصاً عن طبيعة اعمال اللجنة وما انجزته من مهام منذ انشائها وعبر عن شكره للجهود الطيبة والاستثنائية التي بذلتها الامم المتحدة وامينها العام ومستشاره الخاص لليمن واشاد بالدور المشهود والمميز للاخوة في دول مجلس التعاون الخليجي من خلال مبادرتهم التي جنبت اليمن وشعبها شرور الانزلاق الى اَتون حرب اهلية ووضعته على اعتاب مؤتمرالحوار الوطني الذي يعد اهم مراحل العملية السياسية التي تستهدف مواصلة التغيير السلمي وبما يمكن كافة القوى والفعاليات السياسية وكل قطاعات المجتمع اليمني من المساهمة في وضع رؤية جديدة لمستقبل اليمن ، هذا وقد اشاد الامين العام بعمل اللجنة وما حققته خلال الفترة الماضية .

اللقاءات مع سفراء الدول الراعية للمبادرة الخليجية

عقدت اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني في يوم 17 سبتمبر 2012 اجتماعا موسعاً مع وفد المجتمع الدولي من سفراء دول الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية وروسيا والصين وتركيا واليابان ورئيس بعثة الاتحاد الأوروبي لدى اليمن .وهدف اللقاء الى الاطلاع على سير عمل اللجنة والتقدم المحرز. واستمع الوفد إلى استعراض عمل اللجنة منذ تشكيلها ،ومن ذلك

إعداد خطة عملها المزمنة ولائحتها الداخلية وتشكيلها لجان لإعداد جدول اعمال مؤتمر الحوار وخطة إعلامية وآليات المشاركة في الحوار ، وقد أشاد رئيسا وفد المجموعة المعنية بمتابعة الحوار الوطني في اليمن سفير روسيا وسفير بعثة الاتحاد الأوروبي لدى اليمن ، بالدور الذي تلعبه اللجنة الفنية والانجاز الملحوظ لمهامها ، وهنأوا اليمنيين على حكمتهم إلتى مكنتهم من الوصول إلى تسوية سياسية تحقق التغيير المنشود.

كما تم الالتقاء بهم بالاضافة الى سفراء دول الخليج العربي ومدير مكتب مجلس التعاون الخليجي في اليمن للمرة الثانية في 27 نوفمبر 2012م وبحضور الاخ جمال بن عمر المبعوث الخاص للامين العام للامم المتحدة ، وعبر الاخوة السفراء عن دعمهم ومساندتهم للعملية السياسية ،واكدوا على ايمانهم بقدرة اليمنيين على تجاوز كافة الصعاب والتحديات التي تواجههم وحثوا اللجنة على استكمال مهامهما .

النشاط الاعلامي للجنة

اعمالاً لمبدأ الشفافية واعلام الجمهور بكافة نقاشات اللجنة ونتائج عملها فقد دأبت اللجنة على اصدار بلاغ صحفي بعد كل اجتماع من اجتماعاتها بالاضافة للمقابلات التلفزيونية والصحفية ، وقد ناشدت اللجنة في خطابها الاعلامي كافة القوى السياسية والاجتماعية الى الابتعاد عن كل أشكال التلويح بالقوة بل ونبذ هذا المبدأ الذي لم تجن منه البلاد سوى الدمار والخراب على امتداد العقود الماضية والى تغليب لغة الحوار والتسامح والتوافق والشراكة الحقيقية في الوطن ، وقد عقدت اللجنة مؤتمرين صحفيين حضرهما اكثر من 80 ممثلا عن وكالات الانباء والمؤسسات الاعلامية اليمنية والدولية ،وبينت اللجنة خلال المؤتمرين الذين حضرهما رئيس اللجنة الفنية للتحضير للحور الوطني الدكتور عبد الكريم الإرياني ونائب رئيس اللجنة سلطان العتواني ومقرر اللجنة الدكتور أحمد عوض بن مبارك والناطق الاعلامي للجنة أمل الباشا ، المهام التي أنجزتها خلال الفترة الماضية والمتمثلة في اللائحة الداخلية والخطة المزمنة والنقاط العشرين والخطة الإعلامية للحوار وشعار مؤتمر الحوار الوطني ومصفوفة الموضوعات التي سيناقشها الحوار ولقاءاتها مع المبعوث الدولي إلى اليمن الاستاذ جمال بن عمر، إضافة إلى هيكل التقرير النهائي الذي سيتم رفعه إلى رئيس الجمهورية والذي يتضمن كافة نتائج اعمال اللجنة. بالاضافة لقوام المؤتمر واهم ماتوصلت له اللجنة من اتفاقات بشان اليات عمل المؤتمر وفرقه ، وأكدت أن التواصل مع جميع الأطراف المشاركة في الحوار مستمر حتى الوقت الراهن وأن التعاون من جميع الأطراف سيترتب عنه نتائج مرضية لجميع الأطراف .

أكدت اللجنة أن النقاط العشرين ليست شروطا للمشاركة في الحوار، فالحوار ليس له سقف أو شروط وأنما هي عوامل اساسية ومهيئة لإجراء ونجاح الحوار الوطني .. مؤكدة أن كل عضو في اللجنة الفنية للحوار يمثل الوطن بشكل كامل وليس حزباً أو طرفاً بعينه ، وكيف ان التوافق وروح الانسجام والإحساس بالمسؤولية وروح الفريق قد سادت كافة قرارات واعمال اللجنة .

الجزء الثاني

القرارات المتعلقة بمضامين مؤتمر الحوار الوطني والياته

موضوعات الحوار وجدول الأعمال

وفقا لما جاء في البند (19) من آلية تنفيذ العملية الانتقالية ، بشأن الموضوعات التي ينبغي أن يبحثها مؤتمر الحوار الوطني، والتي تم الإشارة إليها في البند (2) من المادة (3) من قرار رئيس الجمهورية رقم (30) لسنة 2012م بإنشاء اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل، وتحديد مهامها واختصاصاتها؛ فقد قامت اللجنة بدراسة هذه الموضوعات، وحددت المسائل التي ينبغي أن يناقشها المؤتمر ضمن كل موضوع من هذه المواضيع، وذلك على النحو الاتي :

جدول 2: موضوعات الحوار

ت	الموضوعات الرئيسية	الموضوعات الفرعية
1	القضية الجنوبية	- جذور القضية الجنوبية - محتوى القضية الجنوبية - كيفية حل القضية الجنوبية - ضمان عدم تكرار ما حدث
2	قضية صعدة	- جذور القضية - محتوى القضية - سبل المعالجة - ضمان عدم تكرار ما حدث
3	قضايا ذات بعد وطني	- قضايا النازحين وسبل معالجتها - استرداد الاموال والاراضي المنهوبة في الداخل والخارج بسبب اساءة استخدام السلطة - مكافحة الارهاب
4	المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية	- الصراعات السياسية السابقة والانتهاكات الحقوقية المرتبطة بها - قضايا وحقوق المخفيين قسرا - انتهاكات حقوق الانسان التي حصلت في العام 2011
5	بناء الدولة (الدستور:مبادئه واسسه)	- هوية الدولة - شكل الدولة - نظام الحكم في الدولة - النظام الانتخابي - السلطة التشريعية - السلطة القضائية - النظام الاداري
6	الحكم الرشيد	- سيادة القانون - توازن السلطة والمسئولية - تطبيق المساءلة والمحاسبة والشفافية - تحقيق العدل والمساواة - محاربة ظاهرة الفساد - تكافؤ الفرص بين المواطنيين - توسيع المشاركة الشعبية - كفاءة الادارة العامة - دور منظمات المجتمع المدني

		- دور الاحزاب - اسس السياسة الخارجية
7	اسس بناء الجيش والامن ودورهما	- اسس بناء الجيش وطنيا ومهنيا - مدى توافق مخرجات اعادة هيكلة الجيش مع تلك الاسس - دور الجيش في الحياة السياسية - مؤسسة الامن كهيئة مدنية
8	استقلالية الهيئات ذات الخصوصية	- الخدمة المدنية - الاعلام - الاوقاف - الواجبات الزكوية - حقوق الانسان (شبه رسمية) - دار الافتاء - الاجهزة الرقابية - شئون الاحزاب - الهيئات ذات العلاقة بالفئات(الشباب، المرأه ...الخ)
9	الحقوق والحريات	- حقوق وحريات عامة (السياسية - المدنية ،الاقتصادية والاجتماعية الثقافية والفكرية والمذهبية) - حقوق وحريات خاصة :(المرأة ، الشباب ، الطفل – زواج الصغيرات ، المهمشين ، ذوي الاحتياجات الخاصة ، المغتربون ، الاقليات ، النازحون واللاجئون) .
10	التنمية (الشاملة والمتكاملة والمستدامة)	- الاقتصادية - الثقافية - التعليمية - التنمية البشرية - الصحية - الاجتماعية - السياسية - دور الدولة والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع والافراد في التنمية - ترشيد استخدام الموارد - الدعم الخارجي للتنمية .
11	قضايا اجتماعية وبيئية خاصة	- الثأر - السلاح - الجماعات المسلحة خارج اطار القانون - القات - التنوع والتسامح - المياه والبيئة
12	تشكيل لجنة صياغة الدستور	- معايير العضوية والتمثيل - طريقة الاختيار - تحديد مهامها والية عملها
13	ضمان تنفيذ مخرجات الحوار ونجاحها	- تشكيل لجنة من مؤتمرالحوارالوطني ممثلة لكافة المكونات المشاركة لمتابعة تنفيذ مخرجات مؤتمرالحوار الوطني (المقترح ان تكون هي ذاتها لجنة التوفيق). - سلطة مجلس النواب المنتخب في المتابعة والرقابه ومسئولية الحكومة الجديدة في التنفيذ . - شراكة وطنية طويلة الامد - ميثاق شرف - ضمانات اممية

وتم اقتراح مناقشة الموضوعات في تسع فرق عمل وكما هو مبين في النظام الداخلي **(انظر مرفق رقم 4)** ، كما تم اقتراح جدول اعمال تفصيلي للجلسة الاولى **(انظر مرفق رقم 5)**.

التمثيل

عقدت اللجنة الفنية العديد من الاجتماعات المخصصة لمناقشة موضوع (التمثيل) في مؤتمر الحوار الوطني، وقد استمعت في هذا الصدد إلى آراء فريق الخبراء الدوليين برئاسة الأستاذ جمال بن عمر الذي وضع بين يديها العديد من الخيارات المقترحة للنقاش بشأنها وكذا تم الاستماع الى اراء الاعضاء .

وقد تحاورت اللجنة حول مسألة التمثيل وحجمه ونسبه بمسئولية كاملة وإدراك عال لطبيعة الوضع الاستثنائي الذي تمر به البلاد والذي يتطلب تغليب المصالح الوطنية على المصالح الفئوية، ولا يتجاهل في الوقت ذاته متطلبات عملية التغيير والانتقال الشاملة إلى مرحلة جديدة كليا في التاريخ المعاصر لليمن وما يقتضيه ذلك من تكريس مبادىء التوافق والشراكة الحقيقية في بناء اليمن الجديد وتوفير الضمانات اللازمة لمختلف القوى ، وفي هذا الصدد فقد ناقشت اللجنة الجوانب الاتية :

1- المكونات والفعاليات المشاركة في مؤتمر الحوار الوطني الشامل وعدد الممثلين عنها .
2- آلية اختيار أعضاء مؤتمر الحوار الوطني.
3- المعايير العامة .
4- أسماء أعضاء مؤتمر الحوار الوطني.

واقرت اللجنة في هذا الشأن الأتي :

1- ضمان تمثيل أبناء الجنوب بنسبة لا تقل عن 50 % من اجمالي عدد اعضاء المؤتمر، والنساء بنسبة لاتقل30%والشباب بنسبة لاتقل 20% في كل المكونات والفعاليات .
2- تحقيق توازن يعكس مشاركة جميع مكونات المجتمع اليمني في العدد الإجمالي لمؤتمر الحوار الوطني و ستساعد قائمة الاخ الرئيس على معالجة أي اختلال أو ضعف في مشاركة أي فعالية أو فئة في المجتمع.
3- توزيع مقاعد المؤتمر على النحو الاتي[1] :

جدول 3: التمثيل

المكوّن	المقاعد
المؤتمر و حلفاؤه [2]	112
الاصلاح	50
الاشتراكي	37

[1] توضح محاضر الاجتماعات التفصيلية للجنة الفنية النقاشات حول هذه المسألة وكيفية الوصول لاتفاق على هذه النتائج .
[2] الحلفاء يضمون : الحزب الناصري الديمقراطي- الجبهة الوطنية الديمقراطية – التنظيم السبتمبري الديمقراطي - حزب جبهة التحرير – حزب الرابطة اليمنية – الحزب القومي الاجتماعي – حزب التحرير الشعبي الوحدوي – حزب الوحدة الشعبية اليمنية – حزب الشعب الديمقراطي(حشد) – حزب الخضر الاجتماعي – الاتحاد الديمقراطي للقوى الشعبية – حزب البعث العربي الاشتراكي القومي – حزب الاتحاد الجمهوري للقوى الشعبية .

الناصري	30
5احزاب في الحكومة (حزب البعث العربي الاشتراكي – التجمع الوحدوي اليمني – إتحاد القوى الشعبية – المجلس الوطني – حزب الحق). 5X4=20	20
الحراك	85
الحوثيون	35
الشباب[3]	40
النساء	40
المجتمع المدني	40
فعاليات أخرى : حزب الرشاد 7، العدالة و البناء 7 . يعين فخامة الرئيس بقية اعضاء هذه المكون(62) [4]	76
المجموع	**565**

[3] **هؤلاء يمثلون الشباب غير المنتمي تنظيميا للأحزاب السياسية . ان مجموع حصة الشباب في المؤتمر هو 145 مقعدا (105 منهم من الاحزاب و المكونات الاخرى و 40 من غير المنتمين للأحزاب السياسية).**

[4] **سيقوم الأخ رئيس الجمهورية باعتماد قائمة أسماء تضم عدد من الفئات السياسية و الاجتماعية و للجنة الفنية أن تساعد في اقتراح ترشيحات لهذه القائمة بالاضافة لبقية الجهات، و سيتم العمل على إعداد هذه القائمة بعد الاتفاق على أسماء كافة القوائم الاخرى، و تحتوي على ممثلين للفئات الاتية: قيادات قبلية، علماء، اقليات دينية واخرى مهمشة، احزاب سياسية جديدة، رجال اعمال، فنانين، نازحين، مغتربين، معوقين، وغيرهم.**

الهدف من هذه القائمة هو الحرص على تحقيق التوازن وتمثيل فئات قد لاتكون ممثلة في قوائم المكونات و الفعاليات الأخرى.

المعايير العامة للمشاركة

1- المواطنة
2- ان يكون المشارك متمتعاً بكامل الاهلية
3- **ان يكون حاصلاً على الثانوية العامة او مايعادلها (اعترض على حذفها اربعة اعضاء ومطلوب حسم حذفها او ابقاءها بقرار من الاخ رئيس الجمهورية)**
4- ان يكون مرشحاً من الجهة التي يمثلها ووفقاً للاليات المحددة لذلك
5- التحلي بدرجة عالية من الإحساس بالمسؤولية والالتزام بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وعلى كل المكونات والفعاليات تحري ان لا يكون اياً من ممثليها ممن قد سبق مواجهتهم بدعاوى ذات مصداقية مدعومة بدلائل قوية عن انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، أو جرائم ضد الإنسانية، أو انتهاكات للقانون الدولي الإنساني.
6- أن لا يكون المرشحين خاضعين لجزاءات اعتمدها مجلس الأمن الدولي.

آلية الاختيار

- تقوم الاحزاب وبقية الفعاليات عدا الشباب والمرأة ومنظمات المجتمع المدني بوضع أساليب اختيار داخلية خاصة بها ، مع ضرورة الالتزام بتمثيل ابناء الجنوب والمرأة والشباب وفقاً للنسب المقرة وكذا بالمعاييرالعامة المذكورة أعلاه.
- بالنسبة للفئات الاجتماعية والسياسية الاخرى التي سيتم تضمينها في قائمة الاخ رئيس الجمهورية فاللجنة بالاضافة للجهات الاخرى اقتراح ترشيحات لهذه القائمة ، وله أن يقوم بتعيينات إضافية ويتخذ القرار النهائي بشأنها ، و سيتم العمل على إعداد هذه القائمة بعد الاتفاق على أسماء كافة القوائم الاخرى
- بالنسبة لالية اختيار مرشحي فئات النساء والشباب والمجتمع المدني تنشئ اللجنة الفنية من بين اعضاءها لجنتين احداهما تعنى باختيار فئات الشباب المرأة ومنظمات المجتمع المدني في المحافظات الشمالية والاخرى في المحافظات الجنوبية ويتكون قوام كل لجنة من سبعة اعضاء ممن لديهم خبرة ودراية عن تلك الفئات مع مراعاة تمثيل كافة المكونات وتجنب تضارب المصالح ، ويحق لهم عند الحاجة الاستعانة بمن ارادوا بغرض الاستشارة .
- تنشر اللجنة الاستشارية للاختيار على نطاق واسع دعوة لتقديم طلبات المشاركة في المؤتمر، إضافة إلى بيان تفصيلي للمعايير المذكورة أعلاه وعملية الاختيار، وتفسح اللجنة مهلة عشرة ايام بين الإعلان عن عملية الاختيار والموعد النهائي لتقديم الطلبات ، وبعد تلقى لجنة الاختيار طلبات المشاركة في المؤتمر ، تتولى اللجنة الاستشارية للاختيار الإشراف على عملية اختيار وعلى النحو الاتي:

- دراسة طلبات المتقدمين في ضوء المعايير المذكورة أعلاه؛
- فرز الطلبات حسب المعايير واعداد قائمة بالمرشحين الذين انطبقت عليهم المعايير الموضوعة ورفعها للجنة الفنية بغرض اعتمادها .
- ابلاغ المشاركين بالموافقة ، واجراء كافة الترتيبات التنظيمية لضمان مشاركتهم .
- تُقدم قائمة من يقع عليهم الاختيار من المرشحين، بالنسبة لجميع المكونات والفعاليات إلى اللجنة الفنية و تقوم اللجنة برفعها للاخ رئيس الجمهورية،وذلك قبل افتتاح المؤتمر بما لا يقل عن أسبوعين
- بالنسبة لمنظمات المجتمع المدني فسوف تقوم اللجنة الاستشارية للاختيار بترشيح المنظمات الاكثر فاعلية في المجالات المختلفة مع اعطاء الاولوية للاتحادات والنقابات والجمعيات المهنية العاملة على مستوى الجمهورية ، بالاضافة لمنظمات المجتمع المدني النوعية وذات العلاقة بمواضيع الحوار ، وستقوم اللجنة الفنية بالاختيار النهائي.

- لا يجوز ترشيح أي عضو لتمثيل أكثر من مكوّن
- يجب ان يراعي تمثيل كافة المحافظات في قوائم كافة المكونات.
- يعد كل مكون قائمة إحتياطية مرتبة وفقاً للاولوية بـ 10 اعضاء في حال اضطرار مكونهم الى استبدال اي منهم .
- يجب ان تتوافر في المرشحين في فئات المرأة والشباب ومنظمات المجتمع المدني المعايير الاتية:
  - يجب أن يكون المشاركون من غير المنتميين للأحزاب السياسية.
  - ان يكونوا أعضاء في منظمات نشطة او ممن ثبت مشاركتهم بفعاليات جماهيرية ، وبالنسبة للشباب يجب ان يكونوا من الشباب الفاعلين في الساحات الثورية .
  - يُشهد لهم بالكفاءة وبالمساهمة في القضايا ذات الصلة بالفئة المعنية ولهم نشاط مستمر وموثق في ذلك المجال.
  - يجب ان تكون الشخصيات المقترحة لديها المام بقضايا الفئة التي تمثله .
  - الفئة العمرية للشباب هي مادون الـ 40 سنة .

شكل مؤتمر الحوار الوطني ونظامه الداخلي

يتشكل مؤتمر الحوار الوطني الشامل على النحو الاتي :

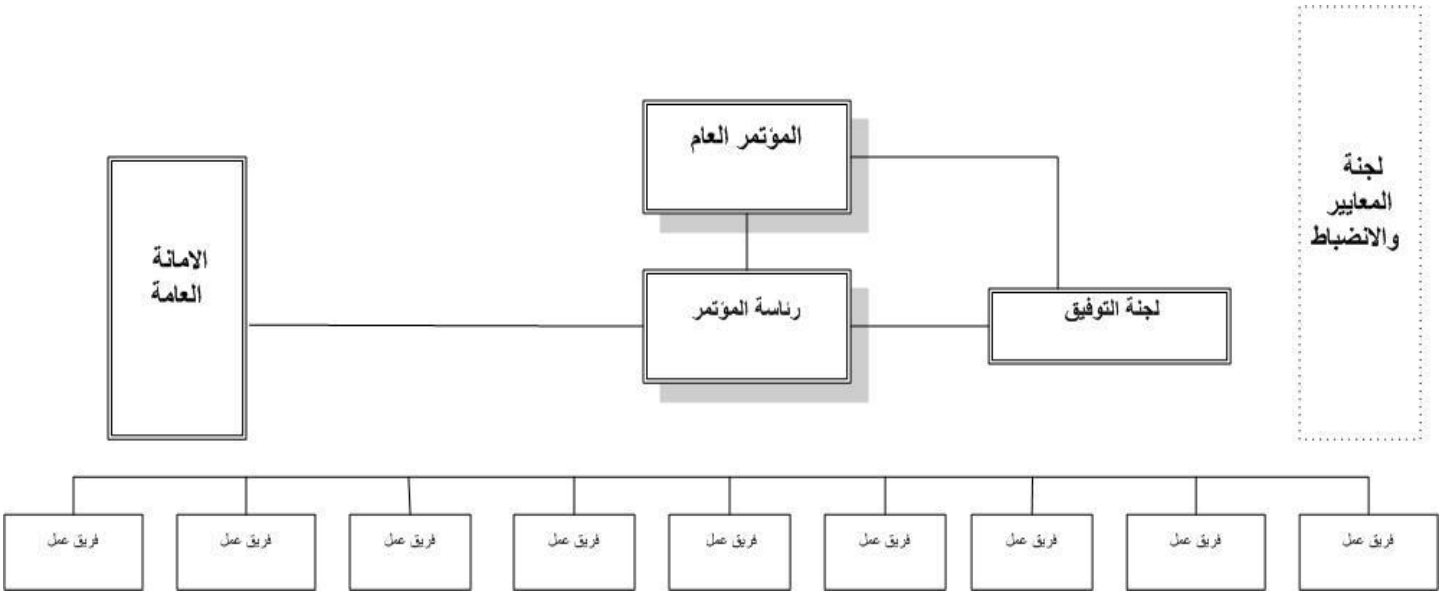

شكل 1: شكل مؤتمر الحوار

وقد شرحت اللجنة بالتفصيل من خلال النظام الداخلي هيئات المؤتمر كافة ومهامه واليات عمله واتخاذ القرارات فيه وذلك من خلال ستة وخمسون مادة توزعت على سبعة فصول تضمنت التسمية والتعاريف ، الاهداف والمبادىء ،الهيكلة والتكوين ،المهام ،واجبات وحقوق الاعضاء والحاضرين من غير الاعضاء ،اليَات العمل واخيراً الاحكام العامة. **انظر المرفق رقم (4)**

الا انه وفي **المادة (10)** الخاصة بكيفية تشكيل رئاسة المؤتمر قد وقفت على مقترحين وكل منهما قد حظي بتأييد من مجموعة من الاعضاء ، ووفقاً لقرار تشكيل اللجنة فأنها ترفع هذا الامر الى فخامتكم لاختيار احد المقترحين ،وهما كالاتي :

المقترح الاول / أن يتم التشاور والاتفاق بشأن رئاسة المؤتمر بين اللجنة الفنية والأخ رئيس الجمهورية وبما يضمن اختيار رئاسة منسجمة ومعبرة وممثلة لكافة الأطياف وتحظى بقبول كافة الجهات ومباركة الأخ الرئيس ، على أن يصدر بها قرار رئاسي ضمن حزمة القرارات التي ستصدر بشأن المؤتمر من قبل الأخ الرئيس .

المقترح الثاني/ أن يتم التشاور والاتفاق بشأن رئاسة المؤتمر بين اللجنة الفنية والأخ رئيس الجمهورية وبما يضمن اختيار رئاسة منسجمة ومعبرة وممثلة لكافة الأطياف وتحظى بقبول كافة الجهات ومباركة الأخ الرئيس ، إلا أن أمر تعيينها يجب ان يتم في المؤتمر من خلال تزكية المؤتمر لذلك الترشيح الذي

سوف يطرحها الأخ الرئيس خلال ترؤسه للجلسة الافتتاحية والاجرائية الأولى ، **او** من خلال تكليف رئاسة اللجنة الفنية بدلاً عن الرئيس بتولي كافة الإجراءات الأخرى لحين انتخاب رئاسة للمؤتمر .

مكان انعقاد مؤتمر الحوار الوطني الشامل

وترى اللجنة بأن المكان الاكثر ملائمة لعقد الجلسات العامة للمؤتمر هي امانة العاصمة ، مع امكانية عقد بعض الجلسات العامة في مدينة عدن في حال تقرير المؤتمر العام ذلك .

كما ترى اللجنة بأن **المدن** ادناه متاحة لاستضافة اعمال فرق العمل :

1- عدن
2- تعز
3- المكلا
4- صعدة
5- الحديدة
6- مع امكانية عقد بعض الاجتماعات في الخارج كخيار في حال الضرورة .

خطة الترتيبات الأمنية

وقد شكلت اللجنة الفنية لجنة للنظام تتكون من **لجنة رئيسية** من عدد من أعضاء اللجنة الفنية للإعداد و التحضير ، وهي المسئولة أمام اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني عن عملية الإعداد والتحضير لانعقاد مؤتمر الحوار الوطني وحتى تشكيل الامانة العامة للمؤتمر ، وعليها مهام المتابعة والإشراف على تنفيذ المهام وسير أعمال اللجان المتخصصة وتقييم أداءها والتنسيق فيما بينها .

وبالنسبة للجانب الامني **توصي** اللجنة بأن يقوم الاخ الرئيس باصدار امر يكلف فيه اللجنة الأمنية والعسكرية بتولي هذه المسئولية من خلال التنسيق مع لجنة النظام ، وتتركز مهامها بضرورة توفير الاستقرار الأمني ورفع درجة التعبئة والجاهزية أثناء انعقاد المؤتمر على مستوى اماكن انعقاد المؤتمر. ومن منطلق أن أي اختلال أمني في أي محافظة سيلقي بظلاله على انعقاد المؤتمر ونتائجه سلباً. **انظر مرفق رقم (6).**

الأمانة العامة للمؤتمر والموارد البشرية اللازمة

الامانة العامة للمؤتمر

يجب ان تشكل الامانة العامة لمؤتمر الحوار الوطني الشامل من كادر متفرغ وعالي التاهيل للقيام بالمهام المنوط بها في المجالات المحددة في الهيكل التنظيمي ادناه ، ويتم استقطاب وتعيين ذلك الكادر عن طريق برنامج الامم المتحدة لدعم الحوار الوطني ، ويتوجب توفر القدرات والمهارات اللازمة في ذلك الكادر ، ويتم تعيين الامين العام ونائبي الامين العام من قبل الاخ رئيس الجمهورية بعد التشاور مع

اللجنة الفنية ويتم تزكيتهم من قبل المؤتمر ، فيما يتم اتباع الاجراءات الادارية الخاصة بالامم المتحدة في تعيين بقية الكادر .

وستتولى الامانة العامة توفير الدعم للمؤتمر من جميع الجوانب. وستكون مسئولة عن تقديم جميع الخدمات التي سيحتاجها المؤتمر لتسيير أعماله بشكل كفوء ، إذا انه يتعين عليها توفير كافة التسهيلات اللازمة لاجتماعات للهيئات المختلفة في المؤتمر بما في ذلك حفظ الوثائق وسجل الجلسات والقيام بنشرها عند الحاجة وتوفير وسائل النقل والسكن للمشاركين . كما أن الامانة العامة ستتولى توفير جميع الخدمات للمؤتمر بما في ذلك الوثائق والأرشفة وتسجيل الملاحظات وتوفير التغذية وإدارة مقر المؤتمر.

ومن بين المسائل المهمة، أن تتولى الامانة العامة مسئولية تنفيذ أنشطة توعية وتواصل.، حيث ينبغي لها ان تنظم برنامج للتربية الوطنية المدنية وحملات توعية شعبية والتي يعول عليها إعلام الجمهور حول ما يدور من مناقشات داخل المؤتمر والقرارات التي يتوصل إليها، كما أن عليها تيسير ايصال أراء وملاحظات الجمهور إلى المؤتمر والى فرق العمل .

وسيتم اختيار كادر الامانة العامة بطريقة شفافة بناءا على مؤهلاتهم وخبراتهم. ويمكن توظيفهم لفترة محددة أو لفترة طويلة وفقا للحاجة التي تتطلبها عملية توفير الدعم الفعال للمؤتمر. وسيتم إتاحة أسماء أعضاء الامانة العامة وخطة عملها للجمهور عن طريق موقع الكتروني وسيتم مراجعة المستندات المالية من قبل مراجعين داخليين وخارجيين لضمان المسائلة.

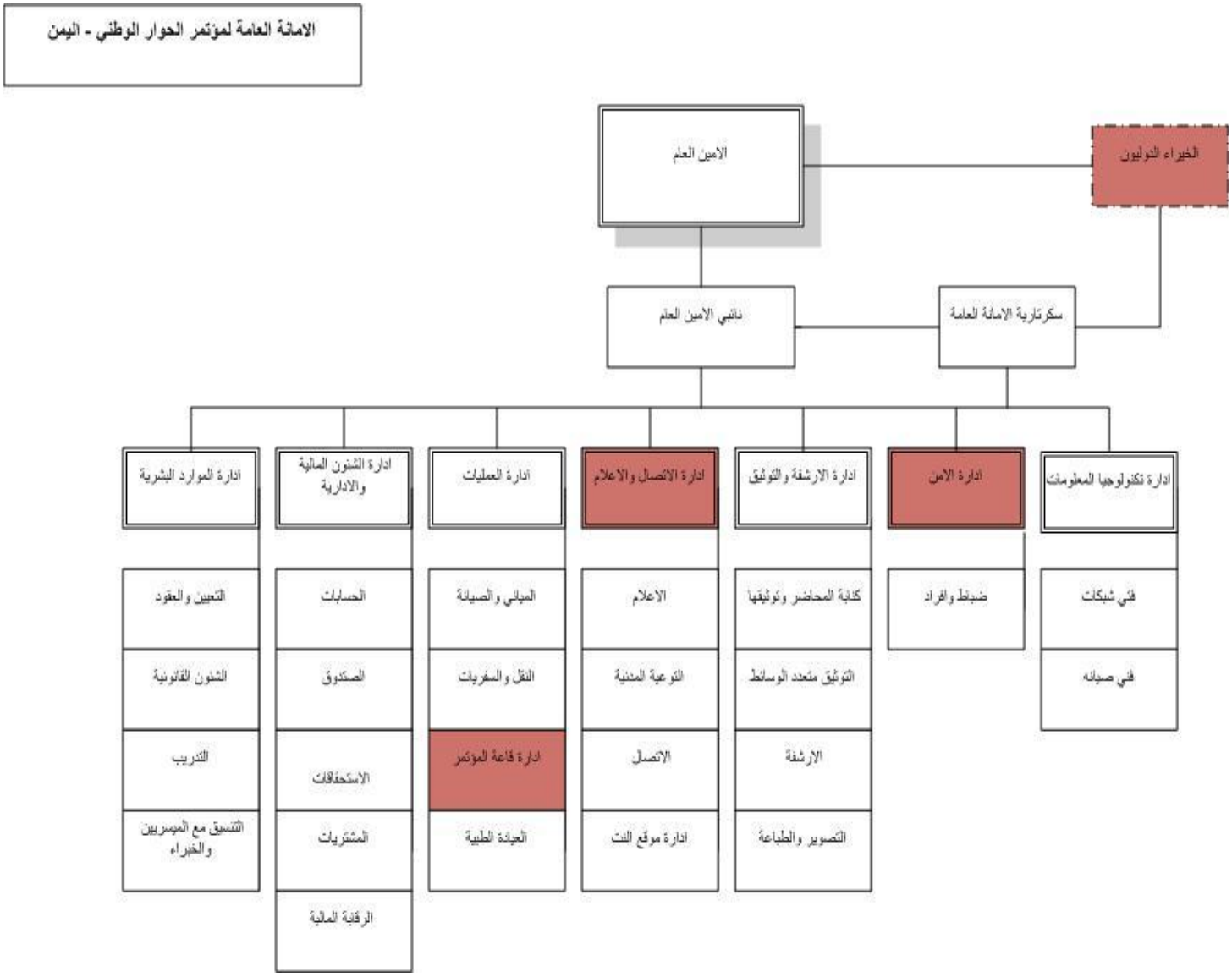

شكل2 : هيكل الأمانة العامة للمؤتمر

الخبراء اللازمون

يتوجب الاستعانة بخبراء متخصصين في مجالات بعينها والتعاقد معهم وفقاً لاجراءات تنافسية وشفافة عن طريق برنامج الامم المتحدة لدعم الحوار الوطني بغرض تقديم اوراق مكتوبة واستشارات فنية متخصصة لفرق العمل التي ستناقش تلك الموضوعات المحددة في الجدول ادناه ، ويفضل التعاقد مع خبرات محلية في توافقها مع المعايير الدولية المطلوبة مالم فيتم التعاقد مع خبرات اقليمية ودولية ، وفي بعض الموضوعات يمكن ان يتعاقد مع اكثر من خبير لتقديم رؤى مختلفة لذات الموضوع .

انظر المرفق رقم (7)

الميسرون

يتوجب على الامانة العامة للمؤتمر تحضير قائمة بفريق من الميسرين اليمنيين اوغير اليمنيين (الذين يتحدثون العربية) من ذوي الخبرة الواسعة في مجالات الاتصال والحواروالتفاوض ومعالجة النزاعات ، بغرض الاستفادة من مهاراتهم تلك في زيادة فعالية اجتماعات الفرق وتعظيم مخرجاتها ، على ان لا يعني ذلك ابدا التدخل في مهام رئاسة الفرق من اعضاء المؤتمر ، ويحق للفرق الاستعانة بهم متى ما استدعت الحاجة وبالتنسيق مع لجنة التوفيق .

التدريب اللازم

يتوجب ان يتم اعداد برامج تدريبية لكافة كادر الامانة العامة بغرض رفع قدراتهم واكسابهم المزيد من المهارات وتعريفهم بمهام المؤتمر وربط ذلك بوظائفهم ، ويجب ان يتم ذلك قبل واثناء انعقاد المؤتمر ، كما يتوجب ان يتم تصميم حزم تدريبية ومواد اعلامية وتوعوية لاعضاء المؤتمر تمكنهم من الاطلاع على كافة وثائق المؤتمر ولوائحه والياته وكيفية حصولهم على مختلف الخدمات الادارية والحقوق المالية من الامانة العامة للمؤتمر ، وعلى الامانة العامة للمؤتمر ان تنظم حلقات تعريفية لاعضاء المؤتمر بغرض اعطائهم كافة تلك المعلومات .

كما يتوجب ان يتم تنظيم ورش مركزة لكافة هيئات المؤتمر بغرض رفع كفائتهم الادارية واكسابهم المزيد من مهارات الاتصال وادارة الاجتماعات وحل المشاكل واتخاذ القرارات .

خطة الإعلام والمشاركة العامة

اعدت اللجنة خطة للاعلام والمشاركة العامة وهي عبارة عن موجهات عامة وإرشادية تساعد في تنفيذ الانشطة الاعلامية التفصيلية من قبل الامانة العامة ، وقد تضمنت تلك الخطة تعاريف عامة واهداف الخطة ومبادئ السياسة الاعلامية وفترتها الزمنية وشعار المؤتمر ورسالته والجمهور المستهدف من الخطة ، والتهديدات المحتملة . **انظر مرفق رقم (8).**

خطة التوثيق

جميع النقاشات أو الاوراق التي ستقدم في الجلسات العامة او فرق العمل يجب توثيقها من خلال كتابتها خطيا في محاضر من قبل فريق الامانة العامة وباشراف مقرر في هيئة رئاسة المؤتمر ، ويجب اعداد خلاصات لتلك المحاضر بحيث يتم توزيعها على الاعضاء ، على ان يتم نقلها لاحقا بصورة الكترونية بهدف تسهيل تداولها بين هيئات المؤتمر ،ويجب ان تحفظ بصورة ملائمة في قسم التوثيق والارشفة في الامانة العامة ، وبعد انتهاء المؤتمر يجب ان يتم وضع كافة تلك الوثائق على الموقع الالكتروني للمؤتمر .

موازنة مؤتمر الحوار الوطني الشامل

تم اعداد موازنة تقديرية مفصلة لمؤتمر الحوار الوطني الشامل بشقيها الاستثماري والتشغيلي ،وقد بلغ اجمالي الموازنة حوالي 7,7 مليار ريال **(انظر المرفق رقم9)** ، وقد بنيت هذه الموازنة على الفرضيات الاتية:

1- فترة الاعداد للمؤتمر ستكون شهرين.
2- فترة انعقاد المؤتمر ستكون ستة أشهر.
3- فترة ما بعد المؤتمر ستكون ثلاثة أشهر.
4- هذه الموازنة لمؤتمر الحوار الوطني فقط. ولا تتضمن عملية صياغة الدستور، أو الاستفتاء أو العمليات اللاحقة.
5- هذه الموازنة لا تشمل تكلفة المرافق والخدمات التي سيتم توفيرها من قبل الحكومة اليمنية.

الضمانات

وكمزيد من التأكيد على تنفيذ النقاط العشرين باعتبارها مدخل للتهيئة الايجابية للحوار ، فقد اقرت اللجنة مجموعة من الضمانات الواجب البدء بها قبل المؤتمر وهي كالاتي:

1. البدء بتنفيذ القضايا ذات العلاقة بالقضية الجنوبية وخاصة ماورد منها في النقاط العشرين وذات العلاقة بحياة المواطنيين ، على ان يتم ذلك قبل بدء الحوار الوطني ، واعداد جدول زمني لمعالجة القضايا الاخرى .
2. نوصي الاخ رئيس الجمهورية بتشكيل لجنة خاصة تتولى التواصل مع كافة فعاليات الحراك الجنوبي في الداخل والخارج بهدف حثهم على المشاركة في مؤتمر الحوار الوطني واطلاعهم على ما تم تنفيذه من خطوات عملية بشأن النقاط العشرين وعلى ماتم الاتفاق عليه من قرارات واجراءات واليات عمل للمؤتمر ،والتأكيد على السقف المفتوح للمؤتمر وانفتاحه على مناقشة كافة المشاريع السياسية ، وكذا امكانية عقد بعض الاجتماعات في الخارج اذا ما استدعـت الضرورة ذلك .
3. البدء بتنفيذ القضايا ذات العلاقة بصعدة وخاصة ماورد منها في النقاط العشرين وذات العلاقة بحياة المواطنيين ، على ان يتم ذلك قبل بدء الحوار الوطني ، واعداد جدول زمني لمعالجة القضايا الاخرى .
4. توحيد مؤسستي الجيش والامن تحت قيادتي وزارة الدفاع ووزارة الداخلية على اسس مهنية ووطنية ، وازاحة كل مراكز القوى والنفوذ .
5. الافراج عن المعتقلين على ذمة الثورة الشبابية السلمية والحراك الجنوبي السلمي ، ومداوة الجرحى وتسوية وضع اسر الشهداء والمعاقيين ، على ان يتم ذلك قبل بدء الحوار الوطني.

6. يتولى رئيس الجمهورية بصفته رئيساً للجميع مسئولية تحديد القوى او المجموعات او الافراد الذين يعرقلون العملية السياسية باية صورة من الصور ، وبما يضمن السير نحو الحوار الوطني الشامل وانجاز اهدافه .
7. التسريع في تشكيل لجنة تحقيق مستقلة ومحايدة ومستوفيه للمعايير الدولية للتحقيق في انتهاكات حقوق الانسان التي حصلت في العام 2011 .
8. اطلاق سراح كافة المعتقلين بسبب ارائهم او مواقفهم السياسية او بسبب ادعاءات كيدية باطلة .
9. يصدر رئيس الجمهورية القائد الاعلى للقوات المسلحة قرار بتكليف اللجنة الامنية والعسكرية بمسوؤلية تولي الحماية الامنية لكافة فعاليات واماكن عقد مؤتمر الحوار الوطني الشامل ورفع المظاهر والميلشيات المسلحة من المدن التي سيعقد فيها المؤتمر.
10. الزام القوى السياسية واطراف الحوار الاخرى بوقف المهاترات الاعلامية وتبني خطاب اعلامي ايجابي يساعد على تعزيز الثقة واشاعة مناخات ايجابية ، وتخصيص صحيفة واذاعة وقناة تلفزيونية رسمية لقضايا مؤتمر الحوار الوطني الشامل بهدف خلق وعي مجتمعي باهمية الحوار الوطني لبناء دولة يمنية جديدة وحديثة .
11. على المكونات والفعاليات السياسية المشاركة في المؤتمر ان تحسن اختيار ممثليها ممن يحرصون على التغيير.
12. التزام كافة المكونات والفعاليات المشاركة في المؤتمر بالاستمرار في الحوار في كل الاحوال حتى الوصول الى النتائج المرجوة منه .
13. ضمان حياد مؤسسات الدولة وعدم توظيف امكانياتها لصالح او ضد اية طرف .

وحرصاً من اللجنة الفنية على ضمان تنفيذ المخرجات التي يتوصل إليها مؤتمر الحوار الوطني الشامل ومعالجة ما يمكن أن يواجه التنفيذ من عراقيل رأت من المناسب أن تطرح أمام المؤتمر مجموعة من الأفكار المتعلقة بضمانات التنفيذ ليقوم بمناقشتها وإقرار ما يراه مناسباً فيها أو تعديلها ، بالإضافة أو الحذف ، وتتلخص الضمانات المقترحة في نوعين:

الأول: يخص المرحلة الاتية لمؤتمر الحوار إلى حين قيام المؤسسات الدستورية الجديدة بناء على الدستور الجديد، والضمانة المقترحة لهذه الفترة هي أن يقوم المؤتمر بتشكيل لجنة من بين أعضاءئه تتولى متابعة تنفيذ قرارات المؤتمر واتخاذ ما يلزم من إجراءات إذا لمست تعطيلا أو عرقلة لقرارات المؤتمر ، كتعطيل أو عرقلة الانتخابات والدخول فيها بما يؤثر على نزاهتها وما شابه ذلك.

والنوع **الثاني** من الضمانات هو ما يخص المرحلة الاتية لقيام المؤسسات الدستورية الجديدة ، والضمانات المقترحة هنا هو النص في الدستور على ما يتوجب على مجلس النواب الجديد القيام به من خطوات تضمن تنفيذ قرارات المؤتمر سواء في صورة تشريعات أو في صورة إجراءات رقابية على الحكومة ومؤسساتها التنفيذية ، وكذلك تحديد مسؤولية الحكومة في هذا الشأن وما يتوجب عليها فعله بشأن التنفيذ ، وما يجب على رئيس الجمهورية والبرلمان اتخاذه تجاهها في حالة نكوصها عن تنفيذ ما عليه تنفيذه من قرارات مؤتمر الحوار، بالإضافة إلى ضمانات عامة يقرر المؤتمر تنطلق من مبدأ الشراكة الوطنية طويلة الأمد، والتفكير في وضع ميثاق شرف بين المكونات المشاركة في الحوار يلزمها بالعمل سوياً على تنفيذ قرارات مؤتمر الحوار الوطني الشامل.

وفضلاً عن الضمانات الداخلية رأت اللجنة أن توجه عناية المؤتمر إلى النظر في تقرير ضمانات دولية يدعم الضمانات الداخلية ، كأن يطلب إلى الأمم المتحدة المساعدة على تنفيذ قرارات المؤتمر بوسائل مختلفة باعتبارها شاهدة ومساندة وراعية للتسوية السياسية في اليمن أثناء الفترة الانتقالية ، وذلك ما يؤلها لأن تواصل دورها هذا بعد الفترة الانتقالية.

متطلبات انعقاد المؤتمر

يتوجب على فخامة الأخ رئيس الجمهورية حسم مجموعة من القضايا وإصدار مجموعة من القرارات ، بغرض تحقيق متطلبات انعقاد المؤتمر وهي كالآتي:

1. حسم آليات تشكيل رئاسة المؤتمر وفقاً للمقترحات المرفوعة من اللجنة .
2. حسم شرط الحصول على مؤهل الثانوية العامة او مايعادلها كمعيار للمشاركة في المؤتمر .
3. اصدار قرار بتكليف اللجنة الامنية والعسكرية بالمسؤولية الامنية للمؤتمر .
4. اصدار قرار بتشكيل الامانة العامة للمؤتمر .
5. اصدار قائمة بـ62 مشاركاً (قائمة الرئيس) بعد استلام كافة القوائم من جميع المكونات والفعاليات .
6. اصدار قرار بالدعوة لمؤتمر الحوار الوطني الشامل متضمناً :
   أ. اسماء المشاركين
   ب. النظام الداخلي للمؤتمر
   ج. رئاسة المؤتمر في حال الاتفاق على ان تصدر بقرار رئاسي
   د. كافة التفاصيل الفنية ذات العلاقة (المواعيد ، المكان ،الخ)
7. اصدار قرار بتعيين عدد من اعضاء اللجنة الفنية في لجنة التوفيق بعد تشكل كافة هيئات المؤتمر .

وبالله التوفيق ؛؛؛

المرفقات

مرفق رقم (1) القرارالرئاسي رقم 30 لسنة 2012

قرار رئيس الجمهورية رقم 30 لسنة 2012م بإنشاء اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل 14 يوليو 2012م

رئيس الجمهورية:

بعد الاطلاع على دستور الجمهورية اليمنية واستنادا إلى مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآليتها التنفيذية، الموقعتان في 23 نوفمبر 2011؛ واللتان تتطلبان عقد مؤتمر الحوار الوطني في وقت مبكر من المرحلة الانتقالية الثانية من التنفيذ؛ رغبة في ضمان انعقاد مؤتمر الحوار الوطني بمشاركة كل الإطراف وبصورة تتسم بالمشاركة الكاملة وبالشفافية وتجعل نتائجه جادة وحقيقية من أجل الإسهام في إرساء السلام والديمقراطية التعددية وحقوق الإنسان والحكم الرشيد.

ولضرورة توفير المناخ المواتي لانعقاد مؤتمر الحوار الوطني مع كل الأطراف المعنية؛ ولأهمية إتخاذ خطوات إيجابية لبناء الثقة فيما بين المشاركين في عملية الحوار الوطني الشامل؛وتأكيداً منا بأن اللجنة الفنية المنشأة بموجب هذا القرار ليس لها سوى الصلاحية الفنية المتصلة بالتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل، ولن تستبق أو تتحكم مسبقا بأي شكل من الأشكال بمضمون أعمال مؤتمر الحوار أو نتائجه، وبناء على نتائج عمل لجنة الاتصال المشكلة بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم(13) لسنة 2012م.

//قـــــــــرر//

مادة (1) أ- تنشأ بموجب هذا القرار لجنة تسمى اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل تتكون من 25 عضواً يمثلون مكونات المجموعات المقرر مشاركتها في مؤتمر الحوار وفقاً لما حددته الآلية التنفيذية لمبادرة مجلس التعاون الخليجي وهي:

1. الائتلاف الوطني (المؤتمر الشعبي وحلفاؤه)
2. المجلس الوطني (أحزاب اللقاء المشترك وشركاؤه)
3. الأحزاب السياسية و الأطراف السياسية الفاعلة الأخرى.
4. الحركات الشبابية.
5. الحراك الجنوبي.
6. الحوثيون.
7. منظمات المجتمع المدني.
8. القطاع النسائي.

ب- تمّ اختيار أعضاء اللجنة الفنية استناداً لقدراتهم الحقيقية على تمثيل قطاع عريض من آراء مجموعاتهم المشاركة. وستتاح المشاركة الواسعة في مؤتمر الحوار الوطني الشامل لممثلي كل القطاعات المعنية في كل أنحاء الجمهورية.

ج- تشكل اللجنة الفنية من الإخوة التالية أسماؤهم :

1. د.أحمد عوض بن مبارك
2. أمل الباشا
3. تمّام محمد علي باشراحيل
4. توكل عبد السلام كرمان
5. جعفر سعيد با صالح
6. حسام الشرجبي
7. حسين محمد عرب
8. راقيه عبد القادر حميدان
9. رضيّه محمد عبد الملك المتوكل
10. سلطان حزام العتواني
11. د. صالح علي باصره
12. صالح احمد هبره
13. صلاح مصلح صالح الصيادي
14. عبد القادر على هلال
15. د. عبد الكريم الأرياني
16. د. عبد العزيز صالح بن حبتور
17. عبد الله عبد المجيد الأصنج
18. عبد الوهاب الآنسي
19. ماجد فيصل سعيد المذحجي
20. محمد عبد السلام
21. محمد علي أبو لحوم
22. ليزا حيدره محمد
23. ناديه عبد العزيز السقاف
24. نصر طه مصطفى
25. د. ياسين سعيد نعمان

د- تبدأ اللجنة الفنية أعمالها في الإعداد والتحضير في غضون عشرة أيام من إصدار هذا القرار ، وتنتخب رئيساً للجنة ونائباً أول ونائباً ثاني ومقرراً.

هـ- إذا إستقال أي من الأعضاء المعينين بموجب هذا القرار أو لم يتمكن من أداء مهمته في اللجنة الفنية، يقوم رئيس الجمهورية في غضون أسبوع واحد بتعيين عضو بديل يمثل ذات المجموعة المشارك عنها ذلك العضو.

مادة(2)

1- يهدف مؤتمر الحوار الوطني إلى تمكين أفراد المجتمع اليمني من تقرير مستقبلهم بالشكل الذي يفي بتطلعاتهم.
2- يُعدّ عمل اللجنة الفنية أول خطوة من الخطوات الأربع للعملية الانتقالية التي أقرّتها مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآليتها التنفيذية، وهى:

أ. المرحلة التحضيرية لمؤتمر الحوار الوطني الشامل، والتي تهدف إلى تمكين كل المجموعات المعنية من المشاركة في اتخاذ القرارات الهامة التي تحدد شكل عملية الحوار الوطني.

ب. عقد مؤتمر الحوار الوطني الشامل الذي تتمكن فيه كل قطاعات المجتمع اليمنى من المساهمة في وضع رؤية جديدة لمستقبل البلاد؛

ج. صياغة الدستور بواسطة اللجنة الدستورية من أجل تنفيذ قرارات مؤتمر الحوار الوطني الشامل وما يلي ذلك من مشاورات عامة حول مشروع الدستور واستفتاء شعبي ينتهي باعتماد الدستور الجديد.

د. التحضير لإجراء انتخابات عامة في نهاية العملية الانتقالية، بما في ذلك إنشاء لجنة جديدة للانتخابات وإعداد سجل إنتخابى جديد واعتماد قانون جديد للانتخابات وإجراؤها وفقاً للدستور الجديد.

3- تتمثل مهمة اللجنة الفنية في إتخاذ كل الخطوات التحضيرية الضرورية لانعقاد مؤتمر الحوار الوطني الشامل في موعده.

مادة(3) 1- تضمن اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل عقد المؤتمر في الإطار الذي حددته مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآليتها التنفيذية، كما تضمن أن مؤتمر الحوار الوطني الشامل سوف يُدار وفقا للمبادئ الجوهرية التالية:

أ. التمثيل الشامل لكل الأطراف، بحيث يوفّر مؤتمر الحوار الوطني التمثيل الملائم للمجموعات المشاركة التي حددتها الآلية التنفيذية لمبادرة مجلس التعاون الخليجي كما ورد في المادة (1) من هذا القرار.

ويجب تمثيل النساء بالكامل فى كل وفود المجموعات المشاركة، كما يتعين توفير التمثيل الكافي لكل المناطق والمجموعات المعنية الأخرى فى وفود كل المجموعات المشاركة.

ب. المشاركة الفعلية، بحيث تشارك كل المجموعات المشاركة بشكل كامل في الإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل وتتمتع بالحق في المشاركة الكاملة في مؤتمر الحوار الوطني الشامل بدون شروط مسبقة كما هو محدد في هذا القرار.

ج. الشفافية، بحيث تكون كل وثائق مداولات مؤتمر الحوار الوطني علنية و تتوفر لكل الأطراف فور صدورها، ويتم تشجيع وتيسير المشاركة العامة طوال عملية الحوار.

د. النتائج الحقيقية، على الحكومة وكل الأطراف تنفيذ نتائج مؤتمر الحوار الوطني الشامل.

-2وفقاً لما هو منصوص عليه في آلية تنفيذ العملية الانتقالية في اليمن وفقاً لمبادرة مجلس التعاون لدول الخليج العربية يجب أن يتوصل الحوار الوطني إلى النتائج التالية:

أ. يحدد مؤتمر الحوار الوطني الشامل عملية صياغة الدستور، بما في ذلك إنشاء لجنة صياغة الدستور وعضويتها.

ب. يضع مؤتمر الحوار الوطني الشامل العناصر الرئيسية للإصلاح الدستوري، بما فيها هيكل الدولة وغير ذلك من القرارات الجوهرية المرتبطة بالنظام السياسي.

ج. يعالج مؤتمر الحوار الوطني الشامل القضية الجنوبية.

د. يعالج مؤتمر الحوار الوطني الشامل مختلف القضايا ذات البعد الوطني، بما فيها أسباب التوتر في صعده.

ه. يحدد مؤتمر الحوار الوطني الشامل المزيد من الخطوات الإضافية نحو بناء نظام ديمقراطى شامل، بما في ذلك إصلاح الخدمة المدنية والقضاء والحكم المحلى.

و. يحدد مؤتمر الحوار الوطني الشامل المزيد من الخطوات الهادفة إلى تحقيق المصالحة الوطنية والعدالة الإنتقالية، والتدابير التي تضمن عدم حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني في المستقبل .

ز. يقترح مؤتمر الحوار الوطني الشامل اعتماد سبل قانونية وغيرها من السبل الإضافية التي تعزز حماية حقوق المجموعات الضعيفة بما فيها الأطفال، وكذلك السبل اللازمة للنهوض بالمرأة.

-3تضع اللجنة الفنية آلية لكيفية تناول هذه الموضوعات المحددة في الفقرة السابقة على أكمل وجه، بحيث تناقش هذه الموضوعات - بعد انتهاء المناقشات العامة- بواسطة فرق عمل متخصصة من المشاركين في المؤتمر تتسم بالمشاركة الواسعة للأطراف، ويجوز أن تتنوع عضوية فرق العمل وشكلها وفقا للموضوع الذي تناقشه وللاهتمامات الخاصة للمجموعات المشاركة.

مادة(4) 1- تقوم اللجنة الفنية بتنفيذ المهام التالية حتى حلول 30 سبتمبر 2012 وإصدار تقرير نهائي بما يلي:

أ. تحديد حجم وفود المجموعات المشاركة في مؤتمر الحوار الوطني الشامل.

ب. تحديد آلية اختيار أعضاء مؤتمر الحوار الوطني ومعايير أهليتهم. وعند الإمكان، يُترك ترشيح الممثلين لكل مجموعة من المجموعات المشاركة.

ج. تحديد شكل مؤتمر الحوار الوطني الشامل وفرق العمل وأساليبه، بما في ذلك ترتيبات عقد الجلسات العامة.

د. إعداد مشروع جدول أعمال مؤتمر الحوار الوطني الشامل وموضوعاته.

ه. إعداد مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الحوار الوطني الشامل (ضوابط الحوار). و تحديد مكان انعقاد مؤتمر الحوار الوطني الشامل والترتيبات الأمنية وسكرتارية المؤتمر والخبراء اللازمين.

ز. إعداد خطة للإعلام والمشاركة العامة في الحوار الوطني الشامل وفقاً للآلية التنفيذية.

ح. إعداد ميزانية لعملية الحوار الوطني الشامل.

ط. تحديد سبل إدارة دعم المجتمع الدولي لعملية الحوار الوطني، وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة (9) من هذا القرار.

ي. إطلاع الرأي العام على التقدم المحرز في أعمالها وعلى القرارات الخاصة بأساليب عمل مؤتمر الحوار الوطني الشامل طوال العملية التحضيرية.

.2تقوم اللجنة الفنية في أول اجتماع لها بوضع خطة تضمن لها تنفيذ كل جوانب مهامها وصلاحياتها ، كما تضع جدولا زمنيا لجلساتها العادية وأنشطتها الأخرى.

مادة(5) أ-يكتمل النصاب القانوني لانعقاد جلسات اللجنة الفنية بحضور ثلثي أعضائها. وتعقد اللجنة جلساتها العادية على فترات منتظمة وفقا للآلية التي تضعها في أول اجتماع لها ، ويجوز للجنة عقد اجتماعات إضافية حسب الاقتضاء.

ب- تضع اللجنة اللائحة الداخلية التي تنظم أعمالها وتعتمدها.

ج- تعمل اللجنة الفنية على إتخاذ قراراتها بتوافق الآراء. وإن لم يكن التوافق ممكنا، تتخذ اللجنة قراراتها بالتوافق المشروط، مع عدم اعتراض أكثر من عضوين.

د-إذا لم تستطع اللجنة الفنية اتخاذ القرار وفقا للفقرة السابقة ، ترفع اللجنة موضوع القرار إلى رئيس الجمهورية لتحقيق التوافق أو اتخاذ القرار.

مادة(6)1-يكون للجنة الفنية سكرتارية مستقلة يتم إنشاؤها بمساعدة الأمم المتحدة التي ستقدم الدعم طوال عمليتي التحضير والحوار.

-2توفر الحكومة للجنة الفنية الميزانية الضرورية لتنفيذ أعمالها ، وتضع تحت تصرفها كافة الوسائل التي تمكنها من أداء أعمالها.

-3على اللجنة الفنية إبلاغ الرأي العام بأعمالها وبالنتائج التي تتوصل إليها طوال العملية التحضيرية باستخدام كافة الوسائل بما في ذلك وسائل الإعلام الحكومية.

مادة(7) يقوم رئيس الجمهورية بإصدار قرارات بالإجراءات التي اتخذتها اللجنة الفنية بشأن القضايا المذكورة في المادة (4) من هذا القرار وذلك بعد ستة أسابيع من صدور التقرير النهائي للجنة، أي بحلول 15 /نوفمبر/ 2012م

مادة(8) أ-يتم تشجيع مبادرات منظمات المجتمع المدني والمواطنين على ترتيب وإجراء مشاوراتها الخاصة أو اجتماعاتها التحضيرية في كل محافظات الجمهورية حول القضايا التي سيتناولها مؤتمر الحوار الوطني الشامل قبل المؤتمر أو أثنائه، ولا يحق للجنة الفنية التدخل في التحضير لهذه النشاطات أو في عقدها.

ب- يكون مؤتمر الحوار الوطني الشامل مستعدا لقبول ما يقدم له من نتائج هذه المشاورات والنظر فيها.

مادة(9) يُعاد تشكيل سكرتارية اللجنة الفنية لتصبح سكرتارية لمؤتمر الحوار الوطني الشامل تقوم بأداء مهام دعم عملية الحوار الوطني الشامل كما توختها اللجنة الفنية، وحتى أثناء مرحلة الإعداد ، تتولى

السكرتارية مسؤولية وضع الترتيبات العملية لمؤتمر الحوار الوطني الشامل وفقا لما تقرره اللجنة الفنية، مع قيام الحكومة بتقديم الدعم الضروري.

مادة(10)وفقا لقرار مجلس الأمن رقم 2051 (2012)، على الحكومة تنسيق اطر تقديم الدعم الدولي لعمليتي الإعداد والحوار من خلال برنامج دعم متكامل للأمم المتحدة بمساهمات من المجتمع الدولي.

مادة(11) يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية – بصنعاء

بتاريخ 24 / شعبان /1433هـ الموافق 14 / يوليو /2012م

عبد ربه منصور هادي

رئيس الجمهورية

مرفق رقم (2) القراران الرئاسيان رقم 46 ورقم 52 لسنة 2012

قرار رئيس الجمهورية رقم(46)لسنة 2012م بتعديل قرار رئيس الجمهورية رقـــم (30) لسنة 2012م بإنشاء اللجنة الفنية للإعداد و التحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل ، وتحديد مهامها واختصاصاتها

رئيس الجمهورية:

بعد الاطلاع على دستور الجمهورية اليمنية

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (30) لسنة 2012م بإنشاء اللجنة الفنية للإعداد و التحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل ، وتحديد مهامها واختصاصاتها.

وعلى مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآليتها التنفيذية الموقعتين بتاريخ 2011/11/23م.

// قـــــــرر//

مادة (1 (اجراء التعديلات الآتية في قرار رئيس الجمهورية رقم (30) لسنة 2012م بإنشاء اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل ، وتحديد مهامها واختصاصاتها على النحو التالي:

أ .تصحيح اسم الاخت/ امل حسين الباشا ليكون - امل محمد عباس الباشا

ب .تعيين الاخ/ الدكتور/ احمد عبد الرحمن شرف الدين بدلا عن الاخ/ صالح احمد هبره

-والاخ/ محمد ناصر قائد البخيتي بدلاً عن الاخ/ محمد عبد السلام.

ج. إضافة الأخوة التالية أسماؤهم إلى قوام اللجنة ليكون قوامها (31) عضواً وهم:

-26ياسر عبدالله علي الرعيني 27-محمد موسى العامري

-28علي حسن زكـــي -29 عبدالله حسن الناخبي

-30عبد القوي محمد رشـاد -31 د. عبد الرشيد عبد الحافظ عبد الواسع سعيد

مادة(2) يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية – بصنعاء

بتاريخ 30 / شوال/1433هـ

الموافق / 17 سبتمبر2012/ م

عبد ربه منصور هادي

رئيس الجمهورية

كما صدر يوم 23 اكتوبر قرار رئيس الجمهورية رقم 52 لسنة 2012م بتعيين لطفي جعفر شطاره عضوا في اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل بدلا عن عبد الله عبد المجيد الأصنج .

مرفق رقم (3) النقاط العشرون

1. مواصلة التواصل الجاد مع كافة مكونات الحراك السلمي الجنوبي في الداخل و الخارج ودعوتها للمشاركة في الحوار الوطني.

2. إعادة الموظفين المدنيين والعسكريين والموقوفين والمحالين قسراً إلى التقاعد والنازحين في الخارج جراء حرب صيف 94، إلى أعمالهم فوراً، ودفع مستحقاتهم القانونية.

3. معالجة الاوضاع الوظيفية والمالية لمن فقدوا وظائفهم نتيجة لخصخصة المؤسسات العامة بشكل غير سليم بعد حرب صيف 94.

4. إعادة الممتلكات والأموال التي تم الاستيلاء عليها بعد حرب صيف 94، سواء كانت خاصة بالأفراد أو الأحزاب أو النقابات أو الدولة، ووقف إجراءات البسط والاستيلاء على الأراضي، واستعادة ما صرف منها بدون وجه حق، و احالة المتسببين في ذلك للمسائلة القانونية ، وإعطاء الأولوية في الانتفاع من الأراضي لأبناء المحافظات الجنوبية.

5. إعادة الأراضي الزراعية التي كانت مملوكة للدولة أو حصل عليها الفلاحين بموجب قانون الإصلاح الزراعي في الجنوب و تم نهبها أو الاستيلاء عليها بعد حرب صيف 94 من قبل أي جهة كانت, مع مراعاة حقوق الملكية الفردية للاراضي الزراعية و الممتلكات الأخرى وتعويض اصحابها.

6. اطلاق سراح كافة المعتقلين على ذمة الحراك السلمي الجنوبي و معاملة كافة ضحايا حرب 94 و الحراك السلمي الجنوبي كشهداء و معالجة الجرحى و دعم و تكريم اسرهم.

7. إلغاء ثقافة تمجيد الحروب الأهلية والدعوة إلى الثأر والانتقام السياسي في مناهج التعليم، ومنابر الإعلام والثقافة، وإزالة مظاهر الغبن والانتقاص والإقصاء الموجهة ضد التراث الثقافي والفني والاجتماعي للمناطق الجنوبية و التي تعرضت للطمس و الالغاء, و على وجه الخصوص بعد حرب صيف 94.

8. توجيه اعتذار رسمي للجنوب من قبل الإطراف التي شاركت في حرب صيف 94 و اعتبار تلك الحرب خطأ تاريخي لا يجوز تكراره.

9. معالجة قضية مؤسسة صحيفة الأيام و تعويضها عن الاضرار المادية و المعنوية التي لحقت بها نتيجة للتوقيف التعسفي و سرقة بعض ممتلكاتها و ضرورة معالجة قضية حارسها.

10. تغيير القيادات الادارية في المؤسسات و المكاتب الحكومية في الجنوب وفي كل مؤسسات الدولة ممن ثبت فسادهم و سوء ادارتهم وذلك للمساعدة على خلق مزاج ايجابي في الجنوب.

11. تعيين موظفين من ابناء الجنوب في المؤسسات المركزية ودوواين الوزارت في صنعاء وبما يلبي شروط الشراكة الوطنية .

12. وقف التحريض الطائفي والمذهبي والمناطقي وإلغاء ثقافة تمجيد الحروب الأهلية تحت مبررات مذهبية وطائفية في وسائل الاعلام و المساجد و مناهج التعليم والاعتراف بالتعددية المذهبية.

13. وقف تغذية الحروب و الصراعات في كتاف و حجة و غيرها من المناطق وتأمين طريق صنعاء صعده و منع كافة انواع التقطعات.

14. وقف كافة اجراءات العقاب الجماعي ضد أبناء صعده, وفتح منفذي البقع و علب أمام صادرات المنتجات الزراعية فورا ، واعتماد الدرجات الوظيفية المخصصة للمحافظة, و إعادة الموظفين المدنيين والعسكريين الموقوفين قسرا جراء الحروب السابقة إلى أعمالهم ودفع كامل مستحقاتهم القانونية ، ومعاملة كافة ضحايا حروب صعده كشهداء، ومعالجة الجرحى و تعويضهم.

15. توجيه اعتذار رسمي لأبناء صعده وحرف سفيان والمناطق المتضررة الاخرى من قبل الاطراف المشاركة في تلك الحروب ، واعتبار تلك الحروب خطأ تاريخي لا يجوز تكرارها .وإعادة أعمار ما دمرته تلك الحروب من منازل ومساجد و مؤسسات وطرق و تعويض المتضررين.

16. الإفراج الفوري عن بقية المعتقلين على ذمة حروب صعده و الكشف عن المخفيين قسراً سواء كانوا امواتا أو إحياء.

17. تسريع اصدار قانون العدالة الانتقالية بالتوافق بين مكونات العملية السياسية ومنظمات المجتمع المدني ذات العلاقة ، وبما يتوافق مع المواثيق الدولية لحقوق الانسان والمعايير الدولية للعدالة الانتقالية

18. تسريع هيكلة المؤسسة العسكرية و الأمنية على أسس مهنية ووطنية.

19. تفعيل قرارات وتوجيهات رئيس الجمهورية بشان الافراج عن المعتقلين على ذمة الثورة الشبابية الشعبية السلمية وكافة المعتقلين خارج اطار القانون ومحاسبة المتسببين في ذلك .

20. التسريع في تشكيل لجنة تحقيق مستقلة ومحايدة ومستوفية للمعايير الدولية ، للتحقيق في انتهاكات حقوق الانسان التي حصلت في العام 2011 .

مرفق رقم (4) النظام الداخلي

بسم الله الرحمن الرحيم

النظام الداخلي لمؤتمر الحوار الوطني الشامل (ضوابط الحوار)

الفصل الأول
التسميـــــة والتعـــاريـــــف

مادة (1) يسمى هذا النظام بالنظام الداخلي لمؤتمر الحوار الوطني الشامل (ضوابط الحوار).

مادة (2) يكون للألفاظ والعبارات الاتية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المبينة أمام كل منها ما لم تدل القرينة أو سياق النص على خلاف ذلك:

المؤتمر:	مؤتمر الحوار الوطني الشامل
الجلسة العامة:	الجلسة العامة للمؤتمر
رئاسة المؤتمر:	هيئة رئاسة المؤتمر
لجنة التوفيق:	لجنة توفيق الآراء في المؤتمر
الفرق:	فرق العمل في المؤتمر
رؤساء الفرق:	رؤساء فرق العمل
الأمانة العامة:	الأمانة العامة للمؤتمر (سكرتارية المؤتمر)
المكونات:	الفعاليات المشاركة في المؤتمر
الرئيس:	رئيس الجمهورية اليمنية
رئيس الوزراء:	رئيس وزراء حكومة الوفاق الوطني
مندوب الأمم المتحدة:	ممثل الأمين العام للأمم المتحدة لشؤون اليمن وفريق عمله
اللجنة الفنية:	اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل
لجنة المعايير والانضباط:	لجنة المعايير والانضباط في المؤتمر

الفصل الثاني
الأهداف والمبادئ

مادة (3) يهدف هذا النظام إلى تحديد وتنظيم عمل مؤتمر الحوار الوطني الشامل.

مادة (4) يهدف المؤتمر إلى تمكين افراد المجتمع اليمني من تقرير مستقبلهم بالشكل الذى يفي بتطلعاتهم.

مادة (5) يُدار المؤتمر وفقا للمبادئ الجوهرية الاتية:

1. التمثيل الشامل لكل الأطراف، بحيث يوفّر مؤتمر الحوار الوطني التمثيل الملائم للمجموعات المشاركة التي حددتها الآلية التنفيذية لمبادرة مجلس التعاون الخليجي.
2. المشاركة الفعلية، بحيث تتمتع كل المجموعات المشاركة بشكل كامل بالحق في المشاركة الكاملة في مؤتمر الحوار الوطني الشامل بدون شروط مسبقة.
3. الشفافية، بحيث تكون كل وثائق مداولات مؤتمر الحوار الوطني علنية وتتوفر لكل الأطراف فور صدورها، ويتم تشجيع وتيسير المشاركة العامة طوال عملية الحوار.
4. النتائج الحقيقية، على الحكومة وكل الأطراف تنفيذ نتائج مؤتمر الحوار الوطني الشامل.

مادة (6) وفقاً لما هو منصوص عليه في الآلية التنفيذية لمبادرة مجلس التعاون لدول الخليج العربية، يجب أن يتوصل مؤتمر الحوار الوطني الشامل إلى النتائج الآتية:

1. تحديد عملية صياغة الدستور، بما في ذلك إنشاء لجنة صياغة الدستور وعضويتها.
2. وضع العناصر الرئيسية للإصلاح الدستوري، بما فيها هيكل الدولة وغير ذلك من القرارات الجوهرية المرتبطة بالنظام السياسي.
3. معالجة القضية الجنوبية.
4. معالجة مختلف القضايا ذات البعد الوطني، بما فيها أسباب التوتر في صعدة.
5. تحديد المزيد من الخطوات الإضافية نحو بناء نظام ديمقراطي شامل، بما في ذلك إصلاح الخدمة المدنية والقضاء والحكم المحلي.
6. تحديد المزيد من الخطوات الهادفة إلى تحقيق المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية، والتدابير التي تضمن عدم حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني في المستقبل.
7. اقتراح اعتماد سبل قانونية وغيرها من السبل الإضافية التي تعزز حماية حقوق المجموعات الضعيفة بما فيها الأطفال، وكذلك السبل اللازمة للنهوض بالمرأة.
8. الإسهام في تحديد أولويات برامج التعمير والتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة لتوفير فرص عمل وخدمات اقتصادية واجتماعية وثقافية أفضل للجميع.

الفصل الثالث
الهيكلة والتكوين

مادة (7) يتكون الهيكل التنظيمي للمؤتمر من الآتي:

1. الجلسة العامة
2. هيئة الرئاسة
3. لجنة التوفيق
4. فرق العمل
5. لجنة المعايير والانضباط
6. الأمانة العامة

مادة (8) الجلسة العامة هي الهيئة العليا للمؤتمر وتتكون من كافة أعضاء المؤتمر وعددهم 565 عضوا، ويجب على كل الفئات المشاركة في المؤتمر عدا الحراك والحوثيين أن تضمن مشاركة كافية من ابناء الجنوب بين ممثليها بحيث لا يقل المشاركون من الجنوب عن 50% من مجموع سائر الاعضاء.

مادة (9) تتكون لجنة التوفيق من رئاسة المؤتمر ورؤساء فرق العمل، وعدد من الأعضاء يعينهم الرئيس من أعضاء اللجنة الفنية بالتوافق مع اللجنة الفنية، وبما يضمن تمثيل كافة المكونات بشكل متوازن على أن يمثل الجنوب بـ 50% من قوام لجنة التوفيق، كما تمثل المرأة بما لا يقل عن 30%.

مادة (10) تتكون هيئة رئاسة المؤتمر من رئيس وخمسة نواب ومقرر ومساعدي مقرر. [تم الاختلاف على الية اختيارها وكان هناك مقترحين: الأول ان يتم اقتراحها من قبل اللجنة الفنية على أن تتم تزكيتها من قبل المؤتمر، والثاني ان يتم اقتراحها من قبل اللجنة الفنية بعد مداولات بين اللجنة الفنية والرئيس ثم يصدر بها قرار ضمن حزمة قرارات المؤتمر من قبل الرئيس، وعليه يتم رفعها للرئيس لاختيار احدها].

مادة (11) تتكون فرق العمل من ممثلي المكونات المشاركة في المؤتمر بما يضمن لكل مكون تمثيلا مناسبا في كل مجموعة مع مراعاة التخصص قدر الإمكان وتتبع الآلية الاتية عند تشكيل الفرق:

1. يقدم كل مكون مرشحيه لفرق العمل إلى رئاسة المؤتمر.
2. توزع رئاسة المؤتمر الأعضاء على فرق العمل بما يتناسب مع موضوعات الحوار، وبما لا يقل عن 30 عضوا في كل فرقة عمل.
3. يكون لكل مجموعة حوار رئاسة تتكون من رئيس ونائبين ومقرر، ويكون من بين رئاسة كل مجموعة عضو جنوبي وامرأة على أن يكون أحدهم شابا وعلى أن يقوم كل فريق عمل باختيار رئاسته بالتوافق. وبالنسبة لفريق العمل الخاص بالقضية الجنوبية يجب أن يكون رئيس الفريق أو نائبه الأول جنوبيا.
4. يتم الموازنة بين الحاجة لتمثيل واسع للآراء في فرق العمل مع الحاجة للخبرات الفنية والكفاءة في أسلوب العمل.
5. يمثل أبناء الجنوب بـ 50% من فريق القضية الجنوبية، 75% من هذه النسبة للحراك الجنوبي السلمي.
6. فرق العمل التي ستتناول القضايا الدستورية، ينبغي أن يكون التمثيل فيها لجميع الفئات وبصفة خاصة من لديهم الخبرة القانونية والدستورية.

مادة (12) تنشأ فرق العمل الاتية:

1. فريق عمل: القضية الجنوبية
2. فريق عمل: قضية صعدة
3. فريق عمل: قضايا ذات بعد وطني والمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية
4. فريق عمل: بناء الدولة (الدستور: مبادئه واسسه)
5. فريق عمل: الحكم الرشيد
6. فريق عمل: اسس بناء الجيش والامن ودورهما
7. فريق عمل: استقلالية الهيئات ذات الخصوصية وقضايا اجتماعية وبيئية خاصة
8. فريق عمل: الحقوق والحريات
9. فريق عمل: التنمية (الشاملة والمتكاملة والمستدامة)

مادة (13) تتكون لجنة المعايير والانضباط من (7) شخصيات قضائية وإدارية مشهود لها بالنزاهة والحيادية وذات سمعة وطنية معروفة بالكفاءة والمعايير الخلقية العالية، ويتم اقتراحها من غير أعضاء المؤتمر من قبل اللجنة الفنية ويتم تزكيتها من قبل رئاسة المؤتمر في الجلسة العامة الاولى، على ان يمثل فيها الجنوب والمرأة والشباب بصورة مناسبة، كما يجب أن يكون اثنان من القائمة من كبار القضاة العاملين أو المتقاعدين. وتقوم لجنة المعايير والانضباط بعد تشكيلها بوضع لائحة تنظم عملها.

مادة (14) يكون للمؤتمر أمانة عامة يرأسها أمين عام ونائبان ترشحهم اللجنة الفنية وتزكيهم الجلسة العامة، على أن يكون الأمين العام من الجنوب.

الفصل الرابع
المهام

مادة (15) تتحدد مهام ومسئوليات الجلسة العامة لمؤتمر الحوار الوطني الشامل بما يأتي:

1. [اختيار رئاسة المؤتمر]
2. تزكية ترشيح الأمين العام ونائبيه
3. اقرار مشروع جدول اعمال المؤتمر
4. تشكيل فرق العمل
5. تقديم ملاحظات ومقترحات لفرق العمل
6. اتخاذ القرار في ما تتوصل إليه فرق العمل
7. دراسة ومناقشة التقارير المرفوعة من لجنة التوفيق واتخاذ القرارات بشأنها
8. الاستعانة بالخبراء والمختصين عند الحاجة
9. إصدار بيانات واعلانات عامة بحسب ما تراه مناسبا
10. إقرار النتائج النهائية للمؤتمر وبيانه الختامي

مادة (16) تكون مهام ومسئوليات لجنة التوفيق على النحو الاتي:
1. اختيار رئاسة اللجنة بالتوافق في اول اجتماع لها، على ان تتكون من رئيس ونائب اول ونائب ثان ومقرر، وعلى ان يرأس هذه الجلسة الاجرائية اكبر الاعضاء سناً.
2. التوفيق بين أعضاء المجموعات في القضايا المختلف فيها وتقديم مقترحات لحل الخلافات
3. التشاور مع الأعضاء والمكونات في قضايا الخلاف لإيجاد رأي توفيقي
4. التنسيق بين مخرجات فرق العمل
5. تفسير هذا النظام
6. متابعة تنفيذ قرارات المؤتمر حتى تشكيل المؤسسات الدستورية الجديدة

مادة (17) تتحدد مهام ومسئوليات رئاسة المؤتمر بما يأتي:
1. إدارة الجلسات العامة
2. إعداد مشاريع خطط وجداول اعمال الجلسات العامة
3. تمثيل المؤتمر لدى الجهات الداخلية والخارجية
4. تعريف الأعضاء بأدوارهم ومسئولياتهم وواجباتهم المختلفة في المؤتمر
5. تطبيق القواعد والإجراءات التي تنظم سير اعمال المؤتمر
6. الإشراف على تشكيل فرق العمل واللجان المختلفة
7. متابعة عمل فرق العمل
8. الإشراف على عمل الأمانة العامة وتقويم أدائها

مادة (18) تتحدد مهام ومسئوليات فرق العمل بما يأتي:
1. اختيار رئاسة الفريق والمقرر
2. إقرار خطط وجداول اعمالها
3. دراسة ومناقشة الموضوعات واتخاذ قرارات بشأنها
4. القيام بالزيارات الميدانية للاستماع لآراء فئات المجتمع فيما يخص مواضيع النقاش والاستفادة منها وفقا لبرنامج وجدول زمني مقر، وذلك بالتنسيق مع رئاسة المؤتمر.
5. تقديم نتائج عملها إلى الجلسة العامة للمؤتمر
6. مناقشة وتطوير المقترحات والملاحظات المقدمة من الجلسة العامة
7. استضافة خبراء وميسرين عند الحاجة بالتنسيق مع الأمانة العامة
8. اعداد تقرير ختامي لنتائج عملها وتقديمه للجلسة العامة

مادة (19) تحدد مهام ومسئوليات رئاسة فرق العمل بما يأتي:
1. إدارة جلسات فريق العمل
2. إعداد مشاريع خطط وجداول أعمال فريق العمل
3. تطبيق القواعد والإجراءات التي تنظم سير عمل فريق العمل
4. المشاركة الفعالة في اللقاء الدوري الخاص برؤساء فرق العمل
5. التنسيق مع الأمانة العامة في الاستعانة بخبراء وميسرين وكذا النزول الميداني

مادة (20) تتحدد مهام ومسئوليات لجنة المعايير والانضباط بما يأتي:

1. البت في حالات عدم الالتزام بضوابط المؤتمر أو التغيب المستمر من قبل الأعضاء أثناء سير عمل المؤتمر.
2. البت في شكاوى الأعضاء بخصوص أي أعمال تخويف أو تهديد أو إساءة أو فساد أو رشوة في ما يتصل بأعمال المؤتمر.
3. تقرير الاجراءات المناسبة في الحالات الواردة أعلاه وفقا لما هو وارد في الفصل السابع من هذا النظام.

مادة (21) تتحدد مهام ومسئوليات الأمانة العامة للمؤتمر بما يأتي:
1. القيام بكل المهام الإدارية المتعلقة بسير أعمال المؤتمر
2. توفير كل الخدمات والمستلزمات المطلوبة لعمل هيئات المؤتمر
3. تنفيذ الخطة الإعلامية للمؤتمر
4. القيام بأنشطة التواصل والتوعية
5. توثيق كل فعاليات المؤتمر، وحفظ وأرشفة جميع الوثائق الورقية والإلكترونية والسجلات الخاصة بأعمال المؤتمر

الفصل الخامس
واجبات وحقوق الأعضاء والحاضرين من غير الأعضاء

مادة (22) على الأعضاء في كل الأوقات أن يسلكوا مسلكا بناءاً لتحقيق أهداف المؤتمر كما هو مبين في هذا النظام، وبمجرد الموافقة على مشاركتهم في المؤتمر، عليهم الالتزام بالآتي:
1. الالتزام بالنظام الداخلي للمؤتمر
2. القيام بأداء كل الواجبات والتكليفات بكفاءة وإخلاص
3. حضور أعمال ولقاءات الجلسات العامة وفرق العمل
4. التفاعل مع الآخرين باحترام وبطريقة تحفز بناء التوافق
5. الالتزام بعدم إثارة أي تضارب بين مصالحهم الخاصة وبين مهامهم كأعضاء في المؤتمر
6. الالتزام بقرارات رئاسة المؤتمر والحديث في موضوع النقاش وعدم تجاوز الوقت المحدد للحديث والتحدث من المكان المحدد لذلك
7. تجنب استخدام لغة مسيئة أو ألفاظ غير لائقة
8. عدم مقاطعة زملائه أثناء الحديث
9. عدم استخدام العنف أو التهديد ضد أي شخص أو مجموعة
10. الالتزام بقرارات المؤتمر

مادة (23) حقوق أعضاء المؤتمر:
1. حضور الجلسات العامة للمؤتمر.
2. المشاركة في فريق العمل المعين فيه، والحق في الترشح لهيئة رئاستها.
3. الحصول على كافة المعلومات والوثائق الخاصة بالمؤتمر وابداء الرأي في المواضيع قيد النقاش و تقديم اوراق مكتوبة للجلسة العامة أو فرق العمل.
4. انتفاء المسئولية الشخصية عما يقدمه العضو أو يصوت عليه أو يثيره من مسائل في الجلسة العامة أو جلسات فرق العمل.

مادة (24) حقوق المشاركين من غير أعضاء المؤتمر:
1. يحق لكل من رئيس الجمهورية، ورئيس مجلس الوزراء وممثل الأمين العام للأمم المتحدة الدخول الى الجلسات العامة كمراقبين من غير اشتراط اذن مسبق، ويجوز لهم حضور جلسات عمل فرق العمل عند دعوتهم إليها.
2. يحق لسفراء الدول الداعمة للعملية السياسية والحوار الوطني حضور الجلسات العامة كمراقبين بالتنسيق مع رئاسة المؤتمر، ويجوز لهم حضور جلسات فرق العمل عند دعوتهم إليها.
3. لرئيس الجمهورية، ورئيس مجلس الوزراء حق القاء كلمات داخل الجلسات العامة بناء على تنسيق مسبق مع رئاسة المؤتمر.
4. لأعضاء مجلسي النواب والشورى، واعضاء الحكومة، وسفراء الدول المعتمدة في اليمن، والشخصيات العامة حضور الجلسات العامة كمراقبين بناء على دعوة من رئاسة المؤتمر.
5. يقدم الخبراء الذين تستدعيهم الجلسة العامة او فرق العمل كلماتهم أو مداخلاتهم الخطية بصورة حيادية.

6. للميسرين الذين تستدعيهم مجموعات العمل طرح مقترحاتهم وارشاداتهم لفرق العمل حول افضل السبل في تيسير النقاش وكيفية تطوير خطة العمل وتقويمها.

مادة (25) واجبات المشاركين من غير أعضاء المؤتمر:
1. الالتزام بالمقاعد المخصصة لهم مسبقا
2. عدم المشاركة في النقاش والتصويت على القرارات
3. يلتزم الخبراء والميسرون بتقديم ما يطلب منهم بحيادية تامة، كما لا يحق لهم التصويت

الفصل السادس
آليات العمل

أولا: الجلسة العامة:

مادة (26) تنعقد الجلسة العامة بحضور ما لا يقل عن 75% من قوامها عند افتتاح الاجتماع ويقل النصاب الى 51% في جلسات ما بعد الافتتاح مع مراعاة آلية اتخاذ القرار.

مادة (27) تعقد الجلسات العامة ثلاث مرات على النحو الاتي:
1. الجلسة الافتتاحية والجلسة العامة الأولى ومدتهما معا اسبوعان
2. الجلسة النصفية ومدتها شهر
3. الجلسة الختامية ومدتها شهر

مادة (28) يتضمن جدول الأعمال العام ما يلي:
1. القضية الجنوبية
2. قضية صعدة
3. قضايا ذات بعد وطني والمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية
4. بناء الدولة (الدستور: مبادؤه وأسسه)
5. الحكم الرشيد
6. اسس بناء الجيش والامن ودورهما
7. استقلالية الهيئات ذات الخصوصية وقضايا اجتماعية وبيئية خاصة
8. الحقوق والحريات
9. التنمية (الشاملة والمتكاملة والمستدامة)
10. تشكيل لجنة صياغة الدستور
11. ضمانات تنفيذ مخرجات الحوار ونجاحها

مادة (29) يقوم رئيس الجمهورية بافتتاح أعمال المؤتمر ويرأس الجلسة الافتتاحية حتى تتسلم هيئة رئاسة المؤتمر مهامها.

مادة (30) تتضمن الجلسة العامة الأولى ما يلي:
1. تأدية القسم بشكل جماعي من كافة أعضاء المؤتمر على أن يتولى أصغر الأعضاء سنا تأدية القسم ويردد الأعضاء من بعده القسم الآتي: "بسم الله الرحمن الرحيم، أقسم بالله العظيم أن أقوم بكل واجباتي كعضو في مؤتمر الحوار الوطني الشامل في اليمن، وبدون خوف أو انحياز أو تمييز وبنية صادقة وأن ألتزم وفي جميع الأوقات بالقواعد والإجراءات. وان أمثل بصدق مصالح الشعب بكامل تنوعها وأتعهد أن أقوم بواجباتي على أكمل وجه وأن أسعى إلى تحقيق نتائج إيجابية و بما يمليه علي ضميري".
2. تزكية ترشيحات هيئات المؤتمر.
3. يخصص اليوم الثاني [لإقرار رئاسة المؤتمر]، وتعريف الأعضاء، وعرض مشروع جدول الاعمال وإقراره وعرض خطة عمل المؤتمر، والقواعد والإجراءات وتوضيح الخدمات المتوفرة للأعضاء لتيسير قيامهم بواجباتهم، وتتضمن خطة العمل ترتيب المواضيع التي ينبغي تناولها وجدولة الجلسات الخاصة بالاجتماع العام والتفاعل مع فرق العمل وفقا لجدول الأعمال العام للمؤتمر.
4. لأعضاء المؤتمر خلال يومين التعبير عن آرائهم ورغباتهم وتطلعاتهم وما يقلقهم بحرية تامة وتناول أي من القضايا الواردة في جدول الأعمال العام، وعلى رئيس المؤتمر تلخيص المواضيع الرئيسة التي تنشأ خلال النقاش.
5. تخصص بقية الجلسة العامة الأولى لتشكيل فرق العمل وتوضيح آلية عملها

مادة (31) تخصص الجلسة العامة الثانية لدراسة ومناقشة التقارير الأولية المرفوعة من فرق العمل، وتقديم ملاحظاتها ومقترحاتها إلى فرق العمل، وفي حالة قيام المجموعة بتبني نتائج أو توصيات محددة يمكن مناقشتها في هذه الجلسة لإقرارها بشكل نهائي.

مادة (32) تتضمن الجلسة العامة الثالثة (الختامية) ما يلي:

1. مناقشة واقرار التقارير الختامية لفرق العمل، بحيث يناقش تقرير كل فريق عمل على حدة ويحق للجلسة العامة ان تقدم ملاحظاتها ومقترحاتها على تلك التقارير لفرق العمل وتقوم الفرق بتقديم تقاريرها ثانية للجلسة العامة وفي حالة عدم موافقة الجلسة العامة على اي من تلك التقارير، يتم احالته بالملاحظات للجنة التوفيق وفقاً للآلية الموضحة في مادة (34)، وفي كل الاحوال لا يجوز للجلسة العامة اجراء اي تعديل على تقرير اي فريق عمل، وإذا كان للجلسة العامة اي ملاحظة على اي مسألة من المسائل الواردة في التقرير فيجب اعادة هذه المسألة الى الفريق المعني مع ملاحظات الجلسة العامة لاتخاذ قرار فيها.
2. على فرق العمل عرض مسودة التقارير على لجنة التوفيق للمراجعة قبل أسبوعين على الأقل من انعقاد الجلسة الختامية وفي حالة التعارض أو الخلاف تقوم لجنة التوفيق بتقديم ملاحظتها ومقترحاتها للفرق المعنية لدراستها واتخاذ قرارات بشأنها وبما يضمن ازالة التعارض والخلاف.
3. تقوم لجنة التوفيق بتجميع التقارير النهائية في تقرير واحد وتقديمه إلى الجلسة العامة من خلال رئاسة المؤتمر للتصويت عليه.
4. تقوم الجلسة العامة في اليوم الأخير من الجلسة الختامية بإصدار البيان الختامي.

مادة (33) سير عمل الجلسات العامة:

1. تدار الجلسات العامة من قبل رئيس المؤتمر ويقوم احد نوابه بإدارة الجلسة في حالة غيابه.
2. يستقبل المقرر طلبات الأعضاء للحديث في الجلسات العامة حول موضوع محدد وبصفة عامة يتم الاستماع إلى طالب الحديث بحسب اولوية التسجيل.
3. لرئاسة المؤتمر أن تحدد عدد المتحدثين مراعاةً للوقت المتاح وأن تحدد الوقت الممنوح لكل متحدث على حدة، مع مراعاة التنوع.
4. لكل متحدث مداخلة واحدة فقط حول أي موضوع من المواضيع مع السماح له بحق الرد لمرة واحدة.
5. يخاطب المتحدثون رئيس الجلسة وعليهم أن يتجنبوا مقاطعة الآخرين اثناء حديثهم.
6. يلتزم رئيس الجلسة بالحيادية في إدارة الجلسات، مع الاحتفاظ بحقه في ابداء رأيه كأحد اعضاء المؤتمر.

مادة (34) يتم اتخاذ القرار في الجلسات العامة على النحو الاتي:

1. فيما يخص المسائل الإجرائية:
   أ. يفصل رئيس الجلسة في المسائل الإجرائية مالم تعترض على ذلك الأغلبية البسيطة للحضور.
   ب. تقدم الاعتراضات على القرارات الإجرائية من أي عضو من اعضاء المؤتمر موقعة من 5% من أعضاء الجلسة على الأقل.
2. فيما يخص القرارات الموضوعية:
   أ. تتخذ قرارات الجلسة العامة بالتوافق الذي يتحقق بموافقة 90% من الحضور على الأقل، على ألا يكون جملة المعترضين من مكون واحد.
   ب. عند تعذر التوافق يرفع القرار المختلف فيه الى لجنة التوفيق لتقوم بالتواصل مع المكونات والأفراد للتقريب بين وجهات النظر المختلفة، وفي حال تعذر التوافق ثانية يصوت على القرار ويعتبر القرار نافذا بأغلبية ثلاثة ارباع الحضور في الجلسة العامة.
   ج. عند عدم توافر اغلبية ثلاثة الارباع في الجلسة العامة يعاد الأمر للجنة التوفيق لبذل كافة الجهود المطلوبة للتقريب بين وجهات النظر المختلفة وإلزام الفعاليات بالتوافق.

ثانيا: فرق العمل:

مادة (35) تنعقد جلسات فرق العمل بحضور ما لا يقل عن 75% من قوام الفريق في جلسة افتتاح الاجتماع وتقل النسبة الى 60% في ما بعد الافتتاح في الموضوعات محل النقاش.

مادة (36) تنعقد جلسات الفرق لمدة أربعة اشهر (شهران بعد الجلسة العامة الأولى وشهران بعد الجلسة العامة النصفية) كما لها ان تعقد جلسات اثناء انعقاد الجلسات العامة.

مادة (37) يتم اختيار رؤساء فرق العمل بالتوافق في أول يوم تلتقي فيه.

مادة (38) تعد فرق العمل خطط عملها مع مراعاة أوقات تقديم التقارير إلى جلسة المراجعة النصفية العامة وإلى الجلسة الختامية.

مادة (39) يلتقي رؤساء الفرق كل اسبوعين للتنسيق وتبادل الآراء ووضع حلول للازدواجية وتضارب الآراء بين فرق العمل ما امكن ذلك، وتكون رئاسة الاجتماعات دورية بين رؤساء الفرق.

مادة (40) يسير عمل الفرق على النحو الآتي:

1. يستقبل المقرر طلبات الأعضاء للحديث في الجلسة حول موضوع محدد وبصفة عامة يتم الاستماع إلي طالب الحديث بحسب الترتيب.
2. لرئاسة الفريق أن تحدد الوقت الممنوح لكل متحدث.
3. يغلق باب النقاش في الموضوع عند توقف الاعضاء عن الحديث فيه.
4. لرؤساء الفرق الحق في إغلاق باب النقاش في المواضيع المحالة من لجنة التوفيق للتصويت عليها ويعتبر القرار ساريا بموافقة ثلاثة أرباع الحضور.
5. يخاطب المتحدثون رئيس الجلسة وعليهم أن يتجنبوا مقاطعة الآخرين اثناء حديثهم.
6. يلتزم رئيس الجلسة بالحيادية في إدارة الجلسات، مع الاحتفاظ بحقه في ابداء رأيه كأحد اعضاء الفريق.

مادة (41) يتم اتخاذ القرار في الفرق على النحو الآتي:

1. فيما يخص المسائل الإجرائية:
   أ. يفصل رئيس الجلسة في المسائل الإجرائية مالم تعترض على ذلك الاغلبية البسيطة للحضور.
   ب. تقدم الاعتراضات على القرارات الإجرائية من أي عضو من اعضاء المؤتمر موقعة من 5% من اعضاء الجلسة.
2. فيما يخص القرارات الموضوعية:
   أ. تتخذ القرارات بالتوافق الذي يتحقق بموافقة 90% من الحضور على الأقل.
   ب. عند تعذر التوافق يرفع القرار المختلف فيه الى لجنة التوفيق لتقوم بالتواصل مع المكونات والأفراد للتقريب بين وجهات النظر المختلفة، وفي حال تعذر التوافق بين الفريق بعد الاحالة للجنة التوفيق يصوت على القرار ويعتبر القرار نافذا بأغلبية ثلاثة أرباع الحضور من اعضاء فريق العمل.

ثالثا: الهيئات الأخرى:

مادة (42) تكون آلية عمل رئاسة المؤتمر كالاتي:

1. تنعقد جلسة هيئة رئاسة المؤتمر بما لا يقل عن 75% من اعضاء الهيئة.
2. تتخذ القرارات في هيئة الرئاسة بالأغلبية البسيطة.
3. تدار الجلسات من قبل رئيس المؤتمر ويقوم نوابه مكانه في حالة غيابه.

مادة (43) تكون آلية عمل لجنة التوفيق كالاتي:

1. ينعقد الاجتماع في لجنة التوفيق بحضور ما لا يقل عن 75% من أعضائها.
2. تبذل اللجنة كل الجهود الممكنة للوصول الى قرارات توافقية.
3. عند تعذر التوافق يصوت على القرار ويعتبر القرار نافذا بموافقة 90% من اعضاء اللجنة.

مادة (44) يجب أن لا تقل نسبة الحضور عن 75% عند التصويت على القرارات الموضوعية في كافة هيئات المؤتمر، مع مراعاة عدم تغيب مكون بصورة كاملة.

الفصل السابع
أحكام عامة

مادة (45) تعقد الجلسات العامة للمؤتمر وجلسات فرق العمل في أمانة العاصمة ويحق نقل الجلسة العامة إلى مدينة اخرى بموافقة اعضاء الجلسة، كما يمكن عقد اجتماعات فرق العمل في مدن أخرى بقرار من الفرق نفسها، وذلك بالتنسيق مع الأمانة العامة.

مادة (46) تكون أيام العمل عند انعقاد الجلسات العامة وجلسات فرق العمل من السبت وحتى الأربعاء على فترتين صباحية ومسائية على أن لا تقل ساعات العمل اليومية عن ثمان ساعات.

مادة (47) يتم توثيق أعمال المؤتمر على النحو الآتي:
1- التسجيل المرئي لوقائع الجلسات العامة كاملة بما فيها حفل الافتتاح.
2- تدوين محاضر بوقائع أعمال كل هيئات المؤتمر.
3- تجميع كل وثائق المؤتمر المكتوبة والمرئية والمسموعة والإلكترونية، وحفظها في أرشيف الامانة العامة، وجهات التوثيق المختصة في الدولة).

مادة (48) تتولى الأمانة العامة للمؤتمر إعلام جماهير الشعب بكل فئاته بأعمال المؤتمر ومستوى التقدم في أعماله، ولا يتم نشر ما يتم الاتفاق على عدم نشره في اطار هيئات المؤتمر المختلفة.

مادة (49) تقوم لجنة التوفيق بمتابعة قرارات المؤتمر والتأكد من تنفيذها بعد انتهاء أعمال المؤتمر وإلى حين انتخاب أول مجلس نواب بعد اعتماد الدستور الجديد.

مادة (50) تقوم هيئة رئاسة المؤتمر أو رؤساء فرق العمل في إطار جلسات الفرق بمعالجة أي مخالفة لهذا النظام، ويمكن لهيئة رئاسة المؤتمر أو رؤساء فرق العمل:
1. الطلب من الشخص المعني المحافظة على النظام
2. توجيهه إنذار علني إلى الشخص المعني
3. سحب الميكرفون من الشخص المعني والطلب منه النزول من المنصة
4. الأمر بشطب ملاحظة من السجلات
5. الطلب من الشخص المعني الخروج من القاعة أو الطلب من الأمن القيام بإخراجه

وتنطبق هذه الإجراءات على أعضاء المؤتمر، والمراقبين، والمدعوين، وأي شخص آخر.

مادة (51) عندما يقوم أي عضو من أعضاء المؤتمر وبشكل متكرر بمقاطعة أعمال الاجتماع أو يخالف أحكام هذا النظام، يوجه للشخص المعني إنذار رسمي علني، وفي حالة التمادي في هذا السلوك، يمكن توقيف العضو من المشاركة في أعمال المؤتمر ولفترة لا تزيد عن ثلاثة أيام من الاجتماعات وبقرار مشترك من هيئة الرئاسة في حالة الجلسة العامة، أو قرار مشترك للرئيس ونوابه في جلسات فرق العمل، وخلال فترة التوقيف، تنظر لجنة المعايير والانضباط التقرير المقدم من هيئة الرئاسة أو من رئيس فريق العمل المعني بخصوص المخالفة كما تستمع إلى وجهة نظر الشخص المعني وتقرر ما إذا كان ينبغي حرمان هذا العضو من الحضور لعدد محدد من الاجتماعات أو حرمانه نهائيا من حضور أعمال المؤتمر.

مادة (52) يجب على عضو المؤتمر حضور جميع الجلسات العامة واجتماعات فريق العمل الذي ينتمي إليه العضو، والمساهمة بها مساهمة فاعلة، وعدم الغياب إلا بمبرر مقبول، وعند استمرار العضو في الغياب غير المبرر للجلسات العامة أو اجتماعات فريق العمل، يكون ذلك سببا كافيا لإحالته إلى لجنة المعايير والانضباط. وتتم الإحالة من قبل رئيس المؤتمر أو رئيس فريق العمل بحسب الأحوال. ويعتبر الغياب غير المبرر عن ثلاثة ايام متتالية غيابا مستمراً.

مادة (53) تدرس لجنة المعايير والانضباط التقرير والآراء المرفوعة إليها حول الشخص المتغيب من قبل رئيس المؤتمر أو رئيس فريق العمل الذي ينتمي إليه العضو المتغيب، وتقرر ما تراه حول حرمان الشخص المعني من الجلسات العامة او جلسات فرق العمل او عزله تماما من المؤتمر.

مادة (54) في حالة عدم تمكن اي عضو من المشاركة في المؤتمر بسبب الوفاة أو الإعاقة أو لأي سبب آخر أو عندما يتم استبعاده بشكل دائم من المؤتمر من قبل لجنة المعايير والانضباط، يتم تعيين بديل عنه من قبل هيئة الرئاسة ومن نفس المكون وبحسب الترتيب في القائمة الاحتياطية للأعضاء.

مادة (55) تؤول جميع أصول المؤتمر الثابتة والجارية إلى الخزينة العامة للدولة بعد انتهاء أعماله.

مادة (56) يتم تعديل هذا النظام او أي من فقراته من خلال طلب مكتوب موقع عليه من نصف أعضاء المؤتمر على الأقل إلى رئاسة المؤتمر متضمنا مقترح التعديل والأسباب الداعية له. ويعتبر مقترح التعديل نافذا بموافقة 90% من أعضاء المؤتمر.

مرفق رقم (5) جدول الاعمال الجلسة الاولى

يتم تنظيم اعمال المؤتمر وتوزيع اعمالها وفقاً **لجدول الاعمال** الاتي :

1. جدول أعمال الجلسة الافتتاحية للمؤتمر
2. جدول أعمال الجلسة الأولى من فرق العمل التي تجتمع بعد انتهاء الجلسة الافتتاحية للمؤتمر.
3. خطة عمل حتى الجلسة العامة في منتصف المؤتمر.
4. جدول أعمال الجلسة العامة النصفية للمؤتمر.
5. خطة عمل تغطي الفترة حتى الجلسة الختامية العامة.
6. جدول أعمال الجلسة الختامية العامة.

اولاً : جدول أعمال الجلسة الافتتاحية للمؤتمر

اليوم الأول

النصف الأول من اليوم

- ترحيب من قبل الرئاسة -30 دقيقة
- كلمات لكبار المسئولين في الدولة – لمدة ساعة
- كلمات لرؤساء الفعاليات المشاركة في المؤتمر .

استراحة غداء

النصف الثاني من اليوم

- عرض من قبل رئيس اللجنة الفنية حول القضايا الرئيسة التي سيتم مناقشتها في المؤتمر – 30 دقيقة.

يتم إعداد الوثائق وتوزيعها على جميع المشاركين للترافق مع تقديم العرض.

- نقا ش من قبل الجلسة العامة حول القضايا الرئيسة المدرجة في جدول الأعمال للمؤتمر- لمدة ساعة.

يتم إعداد الوثائق وتوزيعها على جميع المشاركين للترافق مع تقديم العرض، وربما رسم بياني لهياكل المؤتمر.

- نقاش في الجلسة العامة حول مكونات المؤتمر- لمدة ساعة.

اليوم الثاني

النصف الأول من اليوم

- انتخاب هيئة الرئاسة
- عرض حول مراحل المؤتمر وما ينبغي انجازه في كل مرحلة يقدمه عضو من أعضاء اللجنة الفنية – 30 دقيقة

يتم إعداد الوثائق وتوزيعها على جميع المشاركين للترافق مع تقديم العرض.

- فترة نقاش لطرح الأسئلة حول مراحل المؤتمر وما هو المتوقع انجازه في كل مرحلة – لمدة ساعة واحدة

استراحة غداء

- تخصص فترة بعد الظهر لورشة عمل تعريفية لجميع المشاركين. ويمكن للمشارك أن يختار ورشة عمل واحدة من بين 3 أو 4 ورش ستنظمها الامانة العامة ، حيث سيتم تنظيم 20 ورشة عمل بالتوازي

اليوم الثالث والربع والخامس

ستتركز المناقشات حول القضايا المدرجة في جدول أعمال المؤتمر. وقد يتم التركيز حول المواضيع التسعة التي تم تحديدها من قبل اللجنة الفنية.

اليوم السادس والسابع

الاتفاق على عضوية فرق العمل

- تجتمع رئاسة المؤتمر مع ممثلي الفعاليات والمكونات المشاركة في المؤتمر للاتفاق على المرشحين في كل فريقعمل، وإذا ما برزت الحاجة لذلك، سيقوم الميسرين بتوفير المساعدة في هذه الاجتماعات.

اليوم الثامن والتاسع

تقوم لجنة التوافق بعمل مقارنة للمرشحين من جميع المكونات والفعاليات وتعد قوائم بأسماء الأعضاء في كل فريقعمل.

يحضر المشاركون ورشتين تعريفيتين إضافيتين بينما تقوم لجنة التوافق بمراجعة وإعداد قوائم المشاركين في فرقالعمل.

اليوم العاشر: الجلسة الختامية لدورة الافتتاح للمؤتمر.

يتولى رئيس الجلسة تلخيص مجريات جلسة الافتتاح ويستعرض باختصار خطة العمل التي تغطي الفترة حتى الدورة العامة لمنتصف للمؤتمر، ويخصص اليوم لنقاش واقرار تلك الخطة .

ثانياً / جدول أعمال الجلسة الأولى من فرق العمل التي تجتمع بعد انتهاء الجلسة الافتتاحية للمؤتمر:

(في ختام الدورة الافتتاحية العامة، تبدأ فرقالعمل اجتماعها الأول)

اليوم الأول من اجتماعات فرقالعمل

النصف الأول من اليوم : يخصص لاختيار رئيس للفريق ، ونائب ومقرر ، قراءة الفقرات الخاصة بعمل فرق العمل في النظام الداخلي والاتفاق على اليات العمل .

النصف الثاني من اليوم : يبدأ النقاش حول خطة العمل للفريق والذي يغطي عمل الفريق حتى دورة العامة لمنتصف المؤتمر.

يتم تضمين خطة العمل والمخرجات المتوقعة من قبل الفريق خلال الشهرين الأولين (أو الثلاثة الأشهر اعتمادا على التاريخ الذي سيحدد للدورة العامة لمنتصف المؤتمر) وذلك من خلال تحديد الاتي :

- يتم إعداد قائمة مفصلة للقضايا الرئيسة التي سيتم مناقشتها في فريق العمل.
- الاتفاق على الفرقالفرعية التي تشكلها الفريق لتناقش قضايا معينة (في حالة وجود حاجة لذلك)
- اتخاذ القرار حول من هم الخبراء (إن وجد) اللذين سيتم دعوتهم لتقديم النصح والمشورة دعما لفريق العمل.
- اتخاذ القرار حول أوراق العمل (إن وجدت) التي سيتم الاتفاق على إعدادها لإيضاح قضية من القضايا التي ستناقشها المجموعة.
- الاتفاق على ترتيب المواضيع الرئيسية التي سيتم مناقشتها (إن وجدت الحاجة لذلك). ويمكن مناقشة بعض القضايا بالتوازي وبعضها بالترتيب.
- الاتفاق على الاجتماعات الإقليمية لفريق العمل (أي الاجتماعات التي يمكن لفريق العمل أن يعقدها خارج مقر المؤتمر في منطقة ما)
- التوقيت لبدء عملية التواصل مع الجمهور من قبل فريق العمل (مثل الاجتماعات مع منظمات المجتمع المدني المعنية و منتديات مجالس المدينة الخ).
- الاتفاق على الخط الزمني اللازم لصياغة مسودة التقرير الذي سيرفع إلى دورة المنتصف العامة للمؤتمر.
- الأتفاق على وتيرة اجتماعات فريق العمل ومدة الاجتماعات.

اليوم الثاني

النصف الأول من اليوم: مواصلة عملية إعداد خطة العمل.

النصف الثاني من اليوم: مناقشة القائمة التفصيلية بالقضايا الرئيسة التي سيتم مناقشتها من قبل الفريق خلال فترة المؤتمر .

اليوم الثالث

النصف الأول من اليوم : استكمال القائمة التفصيلية للقضايا الرئيسة التي سيتم مناقشتها من قبل فريق العمل خلال فترة انعقاد المؤتمر. والاتفاق على فرقالعمل الفرعية (إن وجدت الحاجة لذلك) تتولى مناقشة قضايا رئيسة معينة.

النصف الثاني من اليوم: الاتفاق على جدول أعمال الجلسة القادمة لفريقالعمل، ومقر الاجتماع ومدته.

ثالثاً /خطة العمل للأنشطة العامة حتى دورة منتصف المؤتمر العامة.

1. **التواصل مع الجمهور**

- تبدأ الأنشطة فور اختتام دورة الافتتاح العامة وذلك لإبلاغ الجمهور حول ما دار من نقاشات خلال الدورة الافتتاحية العامة للمؤتمر والمخرجات.
- تبدأ الأنشطة لإبلاغ الجمهور حول مستوى التقدم في أعمال فرق العمل.

2. **لجنة التوافق**

- تجتمع لجنة التوافق أسبوعيا (أو كل أسبوعين) لمناقشة مستوى التقدم في أعمال فرق العمل.
- تبقى لجنة التوافق على اتصال وثيق مع أنشطة فرق العمل وتتوقع حدوث تناقضات يمكن أن تنشأ في التقارير الدورية.
- إعداد جدول أعمال دورة المنتصف العامة للمؤتمر.

3. **هيئة الرئاسة**

- تنفيذ أنشطة تواصل مع الجمهور لإعلام الجمهور حول مستوى تقدم أعمال فرق العمل.

4. **اجتماعات فرق العمل تعقد بالتوازي.**

وذلك وفقاً لما اتفق عليه في اجتماعات الفرق من خطط عمل خاصة بها ،ولكن عليها عموماً وحتى دورة المتصف العامة للمؤتمر، ان تقوم بالأعمال الاتية :

- الاجتماع بكامل هيئة العضوية في الفريق أو الفرق الفرعية.
- مناقشة القضايا الرئيسة المختلفة حسب الاتفاق في خطة العمل.
- المناقشات مع الخبراء.
- الاجتماع مع الدوائر المختلفة والجهات ذات العلاقة والمصلحة.
- إسناد إعداد أوراق عمل للاسترشاد بها خلال المناقشة.
- عقد اجتماعات إقليمية وتنفيذ أنشطة تواصل مع الجمهور في المناطق المختلفة.
- صياغة مسودة التقرير الذي سيقد إلى دورة المنتصف العامة للمؤتمر.

رابعاً / جدول أعمال دورة المنتصف العامة للمؤتمر

تتولى لجنة التوافق إعداد جدول الأعمال التفصيلي ،وسيتضمن جدول الأعمال ما يلي:

- إعطاء ملخصات حول مستوى التقدم العام في أعمال فرق العمل من قبل رئيس لجنة التوافق.
- عرض ملخصات من قبل رئيس كل فريق عمل وعرض التقرير المؤقت لفريق العمل.
- مناقشات ما يتم عرضه.

خامساً / خطة عمل للأنشطة العامة حتى الدورة الختامية العامة للمؤتمر.

تتولى لجنة التوافق إعداد جدول الأعمال التفصيلي ،وسيتضمن جدول الأعمال ما يلي:

- إعطاء ملخصات حول مستوى التقدم العام في أعمال فرق العمل من قبل رئيس لجنة التوافق.
- عرض ملخصات من قبل رئيس كل فريق عمل وعرض التقرير المؤقت لفريق العمل.
- مناقشات ما يتم عرضه.
- تقوم فرق العمل بتقديم تقاريرها إلى لجنة التوافق قبل أسبوع من بدء الدورة الختامية العامة.

كما تقوم **لجنة التوافق** بـ :

- تقوم بإعداد جدول أعمال الدورة الختامية العامة للمؤتمر.
- تبقى على اتصال وثيق مع أنشطة فرقالعمل وتتوقع حدوث تناقضات في تقريرها المؤقتة.

- وعند بدء استلام التقارير النهائية من فرقالعمل، تبدأ عملية التنسيق وموائمة محتوياتها بالتنسيق الوثيق مع فرقالعمل.
- تبدأ بصياغة تقريرها حول مخرجات المؤتمر بناءا على مساهمات فرقالعمل.

خامساً / جدول أعمال الجلسة الختامية العامة

يتم إعداد جدول العمل التفصيلي من قبل لجنة التوافق ويتضمن ما يلي:

- ملخصات حول مستوى التقدم العام في عمل فرق العمل من قبل رئيس لجنة التوافق.
- ملخصات من قبل كل رئيس فريق من فرق العمل وعرض التقرير المؤقت للفريق. ومناقشة التقارير.
- وفي حالة عدم التوافق حول تقرير معين، تبدأ عملية الموائمة بقيادة لجنة التوافق ويستأنف النقاش حول التقرير الذي تم استلامه في الدورة العامة.
- مناقشة تقرير لجنة التوافق.
- مناقشة عملية التنفيذ لمخرجات المؤتمر.

مرفق رقم (6) الخطة العامة ودليـــــــلها التنفيـــــذي

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
اللجنة الفنية للإعداد والتحضير
لمؤتمر الحوار الوطني
لجنة النظام

الخطة العامة ودليلها التنفيذي

لجنة النظام للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني

و

اللجان المتخصصة والفرق المساعدة لها

صنعاء

الجزء الاول : الخطة العامة

أولاً : الاهـــــــــــــــداف :

1- إعداد خطة عمل مزمنة لتنظيم فعاليات المؤتمر حتى تشكيل هيئة رئاسته واقرار الأمانة العامة .
2- استقبال أعضاء مؤتمر الحوار وتهيئة اماكن سكنهم .
3- تجهيز كافة الادبيات المتعلقة بالجلسة العامة الأولى للمؤتمر .
4- تأمين كافة الجوانب الأمنية لانعقاد المؤتمر وأعضائه وكافة المشاركين أثناء تواجدهم في فعاليات المؤتمر المختلفة .
5- ضمان توفر الحماية الأمنية اللازمة لسكن ومقرات انعقاد جلسات المؤتمر وخط السير من السكن حتى قاعة المؤتمر.
6- سهولة الوصول من مقرات السكن الى مقرات قاعة المؤتمر.
7- توفر مقرات ومساحات تكفي لعقد جلسات المؤتمر واللجان المنبثقة عنه والسكرتارية.
8- توفر الخدمات في مقرات السكن ومكان انعقاد جلسات المؤتمر.
9- ضمان التغطية الإعلامية داخلياً وخارجياً وفعالياتها والارتقاء بها لمستوى الحدث.
10- ما له من صلة في الجانب التنظيمي من بطائق ووثائق.

ثـانـيـاً : الـمـبـادىء :

- الحيادية الكاملة.
- الكفاءة في اختيار العاملين.
- الشفافية.
- الدقة في العمل.
- الجاهزية.

ثـانـيـاً : الـــوســــــــــائـل :

1- المـاديـــة.

أ- مقرات السكن.

ب- مقرات انعقاد جلسات المؤتمر العامة والمجموعات.

ج- وسائل النقل.

د- التجهيزات الإعلامية.

(مرفق مقترح بذلك بحسب ما هو منصوص عليه بالنظام الداخلي).

2- الماليـــة :

أ- موازنة مالية وتوفير اعتماداتها لتغطية النفقات.

ب- البدل لأعضاء المؤتمر).

ج- البدل للجان الإعداد والفرق ... الخ.

د- قيمة مستلزمات ومتطلبات العمل.

هـ- إيجارات سكن.

و-أجور وسائل النقل.

ز-بدل انتقالات.

ح- أي نفقات أخرى تخص عقد المؤتمر.

(وسيتم إعداد الموازنة ورفعها للجنة الفنية لاحقاً).

3- القوى (البشرية) :

أ- الأجهزة الأمنية والعسكرية المركزية (اللجنة العسكرية).

ب- الأجهزة الأمنية والعسكرية في المحافظات التي ستعقد بها الجلسات (اللجنة الأمنية بالمحافظة).

ج- لجنة النظام وسكرتاريتها المنبثقة عن اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل.

د- اللجان المتخصصة والفرق المساعدة لها المنبثقة عن لجنة النظام وهي :

- اللجنة الأمنية.
- لجنة التنظيم والفرق المساعدة لها.
- لجنة الاستقبال والفرق المساعدة لها.
- اللجنة الإعلامية والفرق المساعدة لها.
- لجنة الخدمات والفرق المساعدة لها.
- اللجنة المالية والفرق المساعدة لها.

ثالثاً : المهام والخطوات التنفيذية :

الأجهزة الأمنية والعسكرية المركزية وتتركز مهامها بضرورة توفير الاستقرار الأمني ورفع درجة التعبئة والجاهزية أثناء انعقاد المؤتمر على مستوى اماكن انعقاد المؤتمر. ومن منطلق أن أي اختلال أمني في أي محافظة سيلقي بظلاله على انعقاد المؤتمر ونتائجه سلباً.

1- **الأجهزة الأمنية والعسكرية والسلطة المحلية ممثلة باللجان الأمنية في المحافظات وتتركز مهامها ليس بحماية وتأمين انعقاد جلسات المؤتمر في أي مدينة من مدن المحافظات التي سيتقرر انعقاد جلسات المؤتمر فيها وحسب ولاكن على مستوى المحافظة بصفة عامة.**
2- **لجنة النظام المنبثقة عن اللجنة الفنية للتحضير لمؤتمر الحوار الوطني الشامل واللجان المتخصصة والفرق المساعدة المنبثقة عنها وتتركز مهامها واختصاصاتها بحسب مشروع الدليل التنفيذي المرفق بهذا.**

الجزء الثاني : الدليل التنفيذي

أولاً : لجنة النظام :

التكوين :

تتكون لجنة النظام من لجنة رئيسية من (9) من أعضاء اللجنة الفنية للإعداد و التحضير ، وهي المسئولة أمام اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني عن عملية الإعداد والتحضير لانعقاد مؤتمر الحوار الوطني وعليها مهام المتابعة والإشراف على تنفيذ المهام وسير أعمال اللجان المتخصصة وتقييم أداءها والتنسيق فيما بينها ، وتتولى على وجه الخصوص المهام التالية :

1- إعداد وتجهيز الدليل التنفيذي لعمل لجنة النظام واللجان والفرق التابعة لها ورفعه للجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني للإقرار.
2- وضع وإقرار آلية عملها.
3- تشكيل اللجان المتخصصة وفرق العمل المساعدة لها وتحديد قوام كل منها ومتابعة إنجاز المهام المناطة بها.
4- استعراض وإقرار خطط العمل التفصيلية والموضحة لمهام اللجان المتخصصة.
5- الإشراف على إعداد وتجهيز مختلف الوثائق التنظيمية والمستلزمات الأخرى الخاصة بانعقاد مؤتمر الحوار الوطني واللجان المتخصصة المنبثقة عن المؤتمر.
6- متابعة إنجاز مشاريع الوثائق التي ستقدم إلى مؤتمر الحوار الوطني وتجهيزها بكميات كافية وفقاً للقوام المقر للمؤتمر.
7- إقرار الخطة الإعلامية والشعارات واللافتات والملصقات وخطة توزيعها ومتابعة تنفيذها.
8- إقرار نموذج بطاقة عضوية مؤتمر الحوار الوطني وآلية توزيعها وكذا بطائق أعضاء اللجان المتخصصة وفرق العمل المساعدة لها.

9- اقتراح أسماء المدعويين لحضور جلستي الافتتاح والاختتام من الشخصيات السياسية والحزبية والأكاديمية ومن الدول الشقيقة والصديقة ورفعها إلى اللجنة الفنية للإعداد والتحضير.

10- تلقي واستعراض التقارير المرفوعة من اللجان المتخصصة وإقرار نتائج أعمالها والتأكد من استكمال كافة الوثائق والتجهيزات .. وكذا الترتيبات الخاصة بمقر إنعقاد مؤتمر الحوار والمرافق الملحقة ومدى جاهزيتها واستكمال أي نواقص.

11- الإشراف والمتابعة لعملية تجهيز وترتيب القاعة لعقد مؤتمر الحوار وأماكن اجتماعات اللجنة المتخصصة المنبثقة عن المؤتمر.

12- الإشراف والمتابعة والمشاركة في استقبال أعضاء مؤتمر الحوار والمدعوين وتحديد المقاعد المخصصة للضيوف وكتابة أسمائهم عليها مسبقاً.

13- التنسيق مع الجهات المتخصصة ذات العلاقة فيما يتعلق بالترتيب وحفظ الأمن.

14- إعداد مشروع الموازنة التقديرية لتنفيذ مؤتمر الحوار الوطني بكافة مراحله (الإعداد والتحضير – عقد المؤتمر – عمل اللجان المتخصصة المنبثقة عن مؤتمر الحوار).

15- استعراض ومناقشة مشروع الموازنة التقديرية لتنفيذ المرحلة وضوابط وآلية الصرف ورفعها إلى اللجنة الفنية لإقرارها.

16- الإشراف والمتابعة والمشاركة لتوفير المستلزمات والمتطلبات الخاصة بعقد مؤتمر الحوار الوطني لكافة مراحله.

17- إقرار نماذج التعامل المالي الخاص بنفقات عقد مؤتمر الحوار الوطني لكافة مراحله.

18- صرف المخصصات والمستحقات الخاصة باللجان والأعضاء بحسب تبويب الميزانية وضوابط الصرف.

19- صرف البدل المالي لأعضاء مؤتمر الحوار وفقاً للآلية المقرة.

20- استلام وثائق الصرف وإخلاء عهد المكلفين بالصرف.

21- إقرار الحساب الختامي.

22- رفع البلاغات المستعجلة إلى اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني.

23- رفع تقرير عن سير عمل اللجنة واللجان المتخصصة والفرق المساعدة لها إلى اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني.

24- أي مهام أخرى تكلف بها من قبل اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار الوطني.

ويكون لها رئيس ونائب ، ومهامهما كالاتي:-

1- رئيس اللجنة :

أ- رئاسة اجتماعات لجنة النظام .

ب- تمثيل لجنة النظام لدى الجهات المختلفة .

ت- التوقيع على مراسلات لجنة النظام .

ث- الاشراف المباشر على اعمال اللجان التنفيذية .

ج- التوقيع على كشوفات صرف مستحقات اعضاء المؤتمر واللجان التنفيذية .

ح- تنفيذ المهام المكلف بها من قبل هيئة لجنة النظام .

2- نائب رئيس اللجنة :

أ- القيام بأعمال رئيس اللجنة عند غيابه .

ب- الاشراف المباشر على سكرتارية اللجنة .

ت- تقييم أداء اللجان التنفيذية .

ث- أي مهام يكلف بها من قبل رئيس اللجنة .

وترتبط باللجنة الرئيسية :-

- لجنة تنفيذية برئاسة عضوين من اللجنة الرئيسية (مسئول تتنفيذي ونائب له) يتوليان المسئولية التنفيذية ويكونان مسئولان امام لجنة النظام الرئيسية عن تنفيذ الخطة ، وتتكون اللجنة التنفيذية من رؤساء ونواب رؤساء اللجان المتخصصة التابعة للجنة النظام (الاستقبال - التنظيم – الإعلامية – الخدمات – الأمنية – المالية) وعددهم (12) أعضاء.
- وترتبط بلجنة النظام سكرتارية مكونة من (3) .

ثانياً : اللجان المتخصصة التابعة للجنة النظام :

1- اللجنة الأمنية :-

التكوين :

تتكون اللجنة الأمنية من أعضاء يمثلون الجهات الأمنية التي ستتولى الجانب الأمني بواقع ممثل عن كل جهة.

المهام :

يصدر رئيس الجمهورية القائد الأعلى للقوات المسلحة قرار بتكليف الجهات الأمنية والعسكرية بتولي الحماية الأمنية لكافة فعاليات عقد مؤتمر الحوار الوطني وعلى مسئوليتها بصفة عامة وعلى وجه الخصوص تتولى اللجنة الأمنية ما يلي :

1. **كافة الجوانب الأمنية عند سكن المشاركين ومواقع وقاعات عقد مؤتمر الحوار وكذا أماكن عمل مجموعات العمل المتخصصة المنبثقة عن مؤتمر الحوار.**
2. **كافة الجوانب الأمنية في الأحياء والحارات والشوارع والطرقات والمداخل المجاورة لـ :**
   - **سكن المشاركين والمدعوين.**
   - **مواقف سيارات المشاركين والمدعوين.**
   - **قاعة انعقاد مؤتمر الحوار.**
   - **أماكن عمل اللجان المتخصصة المنبثقة عن المؤتمر.**
3. **كافة الجوانب الأمنية للمدعوين من الداخل والخارج ومرافقة المدعوين من الخارج أثناء تواجدهم وحضورهم فعاليات المؤتمر حتى مغادرتهم البلاد.**
4. **المرور ويتولى :**

- تحديد وتنظيم عملية المرور في الشوارع والمداخل المؤدية إلى أماكن وقوف سيارات المشاركين.
- تحديد وتجهيز أماكن وقوف السيارات وتنظيم عملية الوقوف.
- تحديد وتنظيم عملية مرور الباصات التي ستنقل المشاركين إلى قاعة المؤتمر.
- التنسيق مع لجنة الاستقبال والتنظيم في تنفيذ المهام المشتركة.

(تتولى كل جهة من الجهات الأمنية وضع خطط تفصيلية يتم اقرارها من لجنة النظام ، وكذا تحديد الكوادر والوسائل والمستلزمات اللازمة لتنفيذ المهام الأمنية المناطة بها ، على ان تكون جميعها مسئولة امام لجنة النظام في تنفيذ خطتها الامنية ، ووتقيد مسئوليتها فيما يخص الامن داخل قاعات المؤتمر).

2- لجنة التنظيم :-

التكوين:

وتتكون لجنة التنظيم من (6) أعضاء ويتبع لجنة التنظيم فرق عمل هي :

- فريق إعداد البطائق للأعضاء والدعوات للمدعوين ويتكون من (10) أشخاص.
- فريق تحضير المشاركين ويتكون من (30) شخص.
- فريق السكرتارية والتوثيق ويتكون من (15) شخص.

المهام :

تتولى لجنة التنظيم المهام التالية :-

1- إعداد استمارة عضوية مؤتمر الحوار الوطني وتوزيعها على أعضاء مؤتمر الحوار ومتابعة جمعها وتجهيزها لقطع بطاقة العضوية.
2- تصميم نماذج بطاقة عضوية مؤتمر الحوار والقيام بقطعها وتوزيعها على أعضاء المؤتمر.
3- تجهيز الوثائق الخاصة بعقد المؤتمر وتوزيعها.
4- توزيع الملفات الوثائقية لأعضاء المؤتمر.
5- موافاة اللجان المتخصصة المنبثقة عن مؤتمر الحوار بما تتطلبه من وثائق ومستلزمات متعلقة بسير عملها.

6- التنسيق مع بقية اللجان في تنفيذ الأعمال المشتركة.
7- رفع البلاغات المستعجلة إلى لجنة النظام.
8- إعداد تقارير عن سير أعمالها والفرق المساعدة لها ورفعها للجنة النظام وفقاً لآلية العمل المقرة .
9- أية مهام أخرى تكلف بها من لجنة النظام.

(يتم إعداد خطط عمل تفصيلية توضح مهام كل فريق من فرق العمل التابعة للجنة التنظيم).

3- لجنة الاستقبـــال :-

التكـــوين:

وتتكون لجنة الاستقبال من (6) أعضاء ويتبع لجنة الاستقبال فرق عمل هي :

- فريق التسكين والنقل ويتكون من (30) شخص.
- فريق استقبال ومرافقة المدعوين ويتكون من (20) شخص.
- فريق الاستقبال والتنظيم داخل القاعة ويتكون من (20) شخص.

المهـــــام :

تتولى لجنة الاستقبال المهام التالية :-

1- وضع آلية تفصيلية لعملية إستقبال ونقل المشاركين والمدعوين في مؤتمر الحوار.
2- إعداد مقترح يتم اعتماده من اللجنة الرئيسية بأسماء المدعوين من الداخل والخارج وإعداد دعوات الحضور.
3- إعداد وتجهيز أماكن الإقامة ووسائل المواصلات للمدعوين من الخارج لحضور فعاليات مؤتمر الحوار الوطني.
4- وضع آلية لاستقبال الوفود المدعوين من الخارج ومرافقتهم أثناء تواجدهم وحضورهم فعاليات المؤتمر وكذا توديعهم عقب الانتهاء.
5- تحديد أماكن سكن المشاركين والمدعوين وحجزها ومتابعة تجهيزها وإبلاغ المشاركين بمواقعها.
6- تحديد أماكن تجمع أعضاء مؤتمر الحوار والمدعوين لحضور الجلسة الإفتتاحية.

7- التنسيق مع اللجنة الأمنية المشاركة بتحديد أماكن مواقف سيارات المشاركين وإبلاغهم بذلك.

8- تحديد وسائل النقل (الباصات) المطلوبة لنقل المشاركين والمدعوين من مواقف السيارات والعمل على توفيرها والتأكد من تواجدها في الزمان والمكان المحددين لذلك ومرافقة المشاركين والمدعوين أثناء تنقلهم من الموقف الخاص بالسيارات إلى قاعة عقد المؤتمر.

9- إستقبال أعضاء مؤتمر الحوار والمدعوين لحضور الجلسة الإفتتاحية في القاعة وتحديد المقاعد المخصصة للضيوف وكتابة أسمائهم عليها مسبقاً.

10- التنسيق مع الجهات المختصة ذات العلاقة فيما يتعلق بالترتيب وحفظ الأمن.

11- التنسيق مع بقية اللجان في تنفيذ الأعمال المشتركة.

12- رفع البلاغات المستعجلة إلى لجنة النظام.

13- إعداد تقارير عن سير أعمالها والفرق المساعدة لها ورفعها للجنة النظام وفقاً لآلية العمل المقرة.

14- أية مهام أخرى تكلف بها من لجنة النظام.

(يتم إعداد خطط عمل تفصيلية توضح مهام كل فريق من فرق العمل التابعة للجنة الاستقبال).

4 – اللجنـــة الإعلاميـــة :-

التكـــويـــن :

تتكون اللجنة الإعلامية من (6) أعضاء ويتبعها فرق عمل هي :-

- الفريق الإعلامي ويتكون من (10) أشخاص.
- فريق التواصل والمتابعة للوسائل الإعلامية ويتكون من (10) أشخاص.
- فريق التوثيق الإعلامي ويتكون من (10) أشخاص.

المهـــــــام :

تتولى اللجنة الإعلامية المهام التالية :-

1- إعداد خطة للتغطية الإعلامية محلياً وخارجياً لفعاليات مؤتمر الحوار الوطني وكذا آلية توزيع ونشر الملصقات والشعارات واللافتات.
2- إقتراح المدعوين لحضور فعاليات المؤتمر من وكالات الأنباء والصحف والقنوات الفضائية .
3- المشاركة في إعداد وتجهيز قاعة إنعقاد مؤتمر الحوار.
4- إعداد مقترح برنامج حفل الافتتاح ورفعه للجنة النظام.
5- إعداد المواد الإعلامية والصحفية لتغطية فعاليات مؤتمر الحوار.
6- توزيع الملصقات والشعارات والإشراف على وضعها في الأماكن المحددة .
7- القيام بالتغطية الإعلامية لفعاليات المؤتمر العام وفقاً للخطة المقرة والتنسيق مع الجهات الإعلامية في ذلك .
8- رصد وتحليل كل ما نشرته الصحف الرسمية والحزبية والأهلية عن مؤتمر الحوار.
9- تغطية فعاليات إنعقاد المؤتمر.
10- تجميع التقارير الإعلامية الموثقة بالصوت والصورة لفعاليات المؤتمر.
11- إعداد البلاغات والتصريحات الصحفية(عربي وانكليزي).
12- رفع البلاغات المستعجلة إلى لجنة النظام.
13- إعداد تقارير عن سير أعمالها والفرق المساعدة لها ورفعها للجنة النظام وفقاً لآلية العمل المقرة.
14- التنسيق مع بقية اللجان في تنفيذ الأعمال المشتركة.
15- أية مهام أخرى تكلف بها من لجنة النظام.

(يتم إعداد خطط عمل تفصيلية توضح مهام كل فريق من فرق العمل التابعة للجنة الإعلامية).

5- لجنـــــة الخدمـــــات :-

التكـــويـــن :

تتكون لجنة الخدمات من (8) أعضاء ويتبعها فرق عمل هي :-

- **فريق التواصل ويتكون من (10) أشخاص.**
- **فريق التجهيز والترتيب والنظافة ويتكون من (20) شخص.**
- **فريق البوفيه ويتكون من (10) أشخاص.**
- **الفريق الطبي ويتكون من (5) أشخاص.**

المهـــــــــام :

تتـولـى لجنة الخدمـات المهام التالية :-

1- **ترتيب وتجهيز قاعة المؤتمر ومرافقها والتأكد من توفر الخدمات فيها وسلامة كافة الوسائل والمستلزمات من مقاعد وكهرباء ومكبرات صوت ... الخ.**
2- **تجهيز بوفيه وتوفير الطلبات اللازمة لها.**
3- **توفير وتجهيز الوسائل والمستلزمات الطبية ... الخ.**
4- **القيام بعملية التواصل أثناء الإعداد والتحضير وعقد مؤتمر الحوار الوطني وكذا فترة عمل اللجان المتخصصة المنبثقة عن المؤتمر.**
5- **القيـام بعمليـة الترتيـب والنظافـة لقاعـة المـؤتمر ومقـرات عمـل اللجـان المتخصصة خلال فترة انعقاد مؤتمر الحوار وكذا عمل اللجان المتخصصة المنبثقة عنه.**
6- **رفع البلاغات المستعجلة إلى لجنة النظام.**
7- **إعداد تقارير عن سير أعمالها والفرق المساعدة لها ورفعها للجنة النظام وفقاً لآلية العمل المقرة.**
8- **التنسيق مع بقية اللجان في تنفيذ الأعمال المشتركة .**
9- **أي مهام أخرى تكلف بها من لجنة النظام.**

(يتم إعداد خطط عمل تفصيلية توضح مهام كل فريق من فرق العمل التابعة للجنة الخدمات).

5- اللجنـــــة المـــاليـــة :-

التكـــويـــن :

تتكون اللجنة المالية من (5) أعضاء ويتبعها فرق عمل هي :-

- فريق المشتريات والتجهيزات ويتكون من (10) أشخاص.
- فريق الحسابات والصرف ويتكون من (10) أشخاص.

المهـــــــــام :

تتولى اللجنة المالية المهام التالية :-

1- إعداد مشروع الموزانة التقديرية وفقاً لمتطلبات العمل وما يحال إليها من لجنة النظام.
2- وضعة آلي تفصيلية لكيفية صرف المخصصات المالية للمشاركين في مؤتمر الحوار الوطني ورفعها للجنة النظام.
3- توفير المستلزمات والمتطلبات الخاصة بالمرحلة وفقاً لما تم اعتماده في الميزانية.
4- إعداد نماذج التعامل المالي الخاص بنفقات أعمال المرحلة ورفعها للجنة النظام.
5- صرف المخصصات والمستحقات الخاصة باللجان والفرق المساعدة لها بحسب تبويب الميزانية وضوابط الصرف.
6- صرف البدل المالي لأعضاء مؤتمر الحوار الوطني وفقاً للآلية المقرة.
7- استلام وثائق الصرف وإخلاء عهد المكلفين.
8- رفع البلاغات المستعجلة للجنة النظام.
9- إعداد تقارير عن سير أعمالها والفرق المساعدة لها ورفعها للجنة النظام وفقاً لآلية العمل المقرة.
10- التنسيق مع بقية اللجان المتخصصة في تنفيذ الأعمال المشتركة.
11- إعداد حساب ختامي للمصروفات وتقديمه للجنة النظام.
12- أي مهام أخرى تكلف بها من لجنة النظام.

(يتم إعداد خطط عمل تفصيلية توضح مهام كل فريق من فرق العمل التابعة للجنة المالية).

مرفق رقم (7) اوراق العمل المقترحة

الورقة رقم 1: عملية صنع الدستور

سيقرر مؤتمر الحوار الوطني ماهية هذه العملية والتي من خلالها سيتم صياغة الدستور اليمني الجديد بما في ذلك لجنة صياغة الدستور وعضويتها.

وبهدف مساعدة أعضاء فرق العمل في مؤتمر الحوار الوطني الذي سيناقش هذه القضية، ستستقصي أوراق العمل ما يلي:

- أفضل الممارسات في عملية صنع الدساتير القائمة على التجارب المقارنة.
- التجربة اليمني في عملية صنع الدستور
- الخيارات العديدة المتوفرة فيما يتصل بطبيعة الهيئة التي ستتولى صياغة الدستور التي سيتم تبنيها بما في ذلك العضوية وطريقة العمل و المميزات والعيوب لكل من هذه الخيارات.
- الطرق المختلفة للإعلام والتواصل مع الجمهور في عملية صنع الدستور.

(يمكن كتابة هذه الورقة من قبل خبير دولي أو يمني)

الورقتين 2 و 3: مبادئ الدستور

سيقوم مؤتمر الحوار الوطني بإقرار العناصر الرئيسية لعملية الإصلاح الدستوري والتي تتناول هياكل الدولة والقرارات الأساسية الأخرى المتعلقة بالنظام السياسي.

ويمكن أن يتم التكليف بإعداد ورقتين حول القضايا الدستورية الأساسية لدعم مداولات مؤتمر الحوار الوطني بهذا الشأن.

الورقة 2 يمكن أن تتناول الخيارات المتعددة والمتصلة بهياكل الدولة بما في ذلك النظام الرئاسي مقابل النظام البرلماني و المركزي مقابل اللامركزية (وتمتد من خيارات تبدأ بالنظام اللامركزي المحلي إلى خيار الفيدرالية). وشكل الحكم المحلي. وستستقصي بوضوح المكونات الأساسية لكل خيار على حده وتوضح الوارف والاختلافات بينهما. والغاية من هذه الورقة هو العرض بشكل محكم النماذج المختلفة وطرح أمثلة مقارنة ودروس مستفادة من تطبيقها في حالات محددة حسب الحالة.

كما أن الورقة ستتناول الظروف التي من خلالها يظهر توجه لتبني نموذج معين ولكن ينبغي أن لا تناصر أو تفضل نظام عن آخر.

(يمكن إعداد هذه الورقة من قبل خبير دولي أو يمني)

الورقة 3: ستتناول دور الدستور في حماية الحقوق الأساسية والحريات وحقوق الإنسان. وستناقش كيف يمكن للدستور ضمان المساواة بين المواطنين واحترام التنوع والحقوق الأساسية وحقوق الإنسان

بما في ذلك حقوق المرأة والأطفال والأقليات والفرقالضعيفة والمهمشة. كما أنها ستكتشف كيف يتم ضمان تنفيذ الأحكام الدستورية في بلدان أخرى و ما هو اثر تنفيذها. كما أن الورقة ستتناول كيف تعامل الدستور اليمني السابق مع مثل هذه القضايا وبشكل مختصر يقدم أمثلة من دول عربية أخرى. (يمكن كتابة هذه الورقة من قبل خبير دولي أو يمني)

الورقة 4: القضية الجنوبية

الآلية التنفيذية المزمنة لمبادرة مجلس التعاون الخليجي والقرار الرئاسي بتشكيل اللجنة الفنية أعطى مؤتمر الحوار الوطني مهمة " معالجة القضية الجنوبية".

ولدعم فريق العمل الذي سيناقش القضية الجنوبية، يمكن التكليف بصياغة ورقة لاستكشاف القضايا المختلفة بما في ذلك أ) الطبيعة الأساسية للعلاقات بين الشمال والجنوب، ب) إجراءات بناء الثقة ، ت) أسباب المظالم في الجنوب، ث) إجراءات لإعادة الممتلكات وزيادة فرص العمل والتنمية في الجنوب، ج) الآراء المختلفة فيما يتعلق بهياكل الدولة في الشمال والجنوب.

سيتم كتابة هذه الورقة بطريقة واضحة وموضوعية، حيث سيتم العرض للآراء المختلفة والخيارات المتوفرة دون الانحياز إلى أي جانب.

(ستولى إعداد هذه الورقة من قبل كاتب يمني او اكثر من كاتب)

الورقة 5: قضية صعدة

سيستقصي مؤتمر الحوار الوطني مصادر التوتر في صعده كما نصت عليها الآلية التنفيذية للمبادرة الخليجية وقرار رئيس الجمهورية بتشكيل اللجنة الفنية.

ودعما للمداولات في هذا الشأن، يمكن التكليف بصياغة ورقة تقدم عرضا تاريخيا موجزا ونظرة عامة وتحلل مصادر التوتر والمظالم في صعده. كما ستعكس الخطوات الممكنة لتخفيف التوتر وتعزز من مناخ الثقة بالإضافة إلى الطرق المحتملة التي يمكن فيها عكس مطالب اهل صعدة في الدستور الجديد. ستبني لورقة تحليلها لهذا الموضوع على استقصاء الآراء لأكبر عدد ممكن من المجموعات.

كما انه سيتم صياغتها بموضوعية وستعرض اكبر عدد ممكن من المواقف والآراء المتصلة بالتحليل.

(ستولى إعداد هذه الورقة من قبل كاتب يمني)

الورقتين 6 و 7: الحكم

الورقة 6: ستتناول موضوع إصلاح الخدمة المدنية في اليمن. وستعرض الوضع الراهن للخدمة المدنية والتحديات وأوجه القصور. كما انه ستتناول الجهود التي اتخذت مؤخرا والجارية لإصلاح الخدمة المدنية وفي ذات الوقت تشرح الاحتياجات الإضافية للإصلاحات. لن تعرض الورقة بالضرورة مقترحات لأنواع الإصلاحات التي يمكن إتباعها، بل ستعرض المجالات التي تحتاج إلى إصلاح سريع وتناقش وجهات النظر المختلفة حول كيفية معالجة القضايا في هذه المجالات.

(ستولى إعداد هذه الورقة من قبل كاتب يمني)

الورقة 7: ستتناول موضوع الكفاءة والشفافية والمسألة في المؤسسات الحكومية. وهناك خياران لهذه الورقة: 1) أنها ستستعرض التحديات التي تواجه المؤسسات اليمنية فيما يتعلق بالشفافية والمسلة وتناقش الجهود السابقة لمكافحة الفساد، أو 2) أن تستعرض تجارب مقارنة كيف تعاملت دول أخرى مع هذا الموضوع وكيف أنها بنت نظام حكم شفاف ويخضع للمسألة بشكل تدريجي. والخيار الأخير سيتضمن عرض للخيارات المتاحة فيما يتصل بالأحكام الدستورية لمكافحة الفساد. وتأسيس لجنة مستقلة لمكافحة الفساد والتدريب للمسئولين الحكوميين والعلام من بين فئات أخرى.

(اعتمادا على الخيار الذي سيتم تبنيه (يمكن لكاتب يمني أو أجنبي إعداد هذه الورقة).

الورقة 8: المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية

سيقرر مؤتمر الحوار الوطني الخطوات اللاحقة التي تهدف إلى تحقيق المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية والإجراءات التي تكفل عدم تكرار خروق حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في المستقبل.

ولدعم هذه المداولات، ستتولى الأمم المتحدة التكليف بإعداد ورقة تناقش الجهود الحالية للسعي من اجل تحقيق المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية في اليمن. كما أنها ستتناول أيضا مبادرة مجلس التعاون الخليجي والآلية التنفيذية والجهود المبذولة لصياغة قانون العدالة الانتقالية (أو القانون ذاته في حالة صدوره حينها)ز والأهم من ذلك، ستتناول الورقة شرح مجالات السياسات الحكومية التي يمكن النظر في تبنيها بما في ذلك الدعم للضحايا وأسرهم، الاعتراف بالخروق والتعويض على الخسائر والأضرار والضمانات الدستورية والقانونية لمنع تكرار الخروق لحقوق الإنسان.

سيتم كتابة هذه الورقة من قبل كاتب يمني، إلا في حالة وجود كاتب دولي يعرف السياق اليمني بشكل معرفة جيدة وقادر على استخلاص التجارب الدولية).

الورقة 9: القضايا الاجتماعية والتعامل مع المجموعات الضعيفة.

سيتناول مؤتمر الحوار الوطني مناقشة العديد من القضايا الاجتماعية ويقترح تبني وسائل إضافية قانونية وأخرى لتعزيز حماية حقوق المجموعات الضعيفة بما في ذلك الأطفال.

ودعما لهذه المداولات، ستتولى الأمم المتحدة التكليف باعدا ورقة تستقصي أوضاع عدد من الفرقالضعيفة بما في ذلك الأطفال والأقليات والنازحين. ستتولى الورقة شرح التحديات الأساسية التي تواجه عملية الحماية ودعم حقوق هذه المجموعات. كما أنها ستستكشف السياسات المتبعة حاليا لمساعدة هذه الفرقوالفجوات في هذه السياسات والنقاش الدائر حاليا حول تعزيز أو إصلاح هذه السياسات فضلا عن الخيارات المتاحة لسياسات بديلة. كما أن الورقة ستحاول توفير نظرة شاملة للمشاركين في المؤتمر حول القضايا الأساسية والتحديات وخيارات السياسات المتاحة لكل فريقمن الفرقالمستضعفة التي تم تحديدها.

(سيتولى إعداد هذه الورقة كاتب يمني)

الورقة 10: تعزيز مكانة المرأة

لقد تم تفويض مؤتمر الحوار الوطني اقتراح وتبني الوسائل القانونية والضرورية الأخرى لتعزيز مكانة المرأة. ودعما للمداولات في هذا الشأن، تقوم الأمم المتحدة بالتكليف لإعداد ورقة تتناول القضايا الحالية للمرأة في المجتمع اليمني والجهود الحالية المبذولة لحماية ودعم حقوقها بما في ذلك السياسات والقوانين الحالية. وفي تناولها لهذه الجوانب، ستستقصي الورقة موضوع حماية الحقوق أو المساواة أمام القانون وكل الجوانب المتعلقة بالحياة العامة بما في ذلك المساواة في مواقع العمل. كما أنها ستنظر في السياسات الحالية في مجال الصحة والأسرة وأي جهود جارية لإصلاحها.

(سيتولى إعداد هذه الورقة كاتب يمني)

الورقة 11: التنمية الاقتصادية

سيتولى مؤتمر الحوار الوطني دراسة العديد من القضايا ذات البعد الوطني، بما في ذلك قضايا التنمية الاقتصادية. ودعما للمداولات في هذا الشأن، ستتولى الأمم المتحدة التكليف بإعداد ورقة تناقش الأولويات الرئيسة والتحديات التي يتم مواجهتا تعزيز التنمية الاقتصادية في اليمن. كما أنها ستتناول الأولويات مثل البنية التحتية والاستثمارات في التعليم العام والصحة ودعم المنشئات الصغير والأصغر والمتوسطة والتعاون مع وكالات التنمية الدولية والمانحين. وستتناول الورقة شرح الجهود الحالية لتعزيز التنمية الاقتصادية والمعوقات التي تواجه هذه الجهود.

(ستولى إعداد هذه الورقة كاتب يمني)

مرفق رقم (8) الخطة الاعلامية

اعدت اللجنة خطة للاعلام والمشاركة العامة وهي عبارة عن موجهات عامة وإرشادية تساعد في تنفيذ الانشطة الاعلامية التفصيلية من قبل الامانة العامة ، وقد تضمنت تلك الخطة تعاريف عامة واهداف الخطة ومبادئ السياسة الاعلامية وفترتها الزمنية وشعار المؤتمر ورسالته والجمهور المستهدف من الخطة ، والتهديدات المحتملة .

1. تعاريف عامة

1.1 التعريف بمؤتمر الحوار الوطني

يُمثل مؤتمر الحوار الوطني الشامل في اليمن الحلقة الأهم في مسار العملية السياسية التي تستهدف مواصلة التغيير السلمي وبما يمكن كافة القوى والفعاليات السياسية وكل قطاعات المجتمع اليمني من المساهمة في وضع رؤية جديدة لمستقبل اليمن .

1.2 الهدف العام

تهدف الخطة الاعلامية لمؤتمر الحوار الوطني الى تنفيذ حملة إعلامية باستخدام الوسائل الإعلامية المختلفة, المرئية والمسموعة والمطبوعة والالكترونية والجماهيرية، وذلك بهدف تهيئة المناخ العام, وخلق شراكة بين الجميع في عملية الحوار الوطني الشامل, وضمان استمرارية اطلاع الرأي العام على التقدم المحرز في مسار الإعداد والتحضير وكذلك التنظيم للمؤتمر ومتابعة تنفيذ مخرجاته.

تسعى الاستراتيجية كذلك الى تعريف المواطنين وتوعيتهم حول آلية الحوار وقضاياه المطروحة خلال المؤتمر، على أن يشمل دورها ايضا تعزيز التجاوب والتفاعل فيما بينهم والترحيب بالمشاركة الجماهيرية.

2. مبادئ السياسة العامة

- إعلاء قيمة الحوار كآلية سلمية لحل المشاكل بعيداً عن العنف، والتأكيد عليه كمخرج آمن ووحيد لليمن.
- التركيز على القضايا المشتركة بين جميع الأطراف، وتجنب الحدة في تناول القضايا الخلافية والسبل المثلى للتعامل معها.
- اعتماد الشفافية والمصداقية ودقة المعلومات، وعرض النتائج المتوقعة من الحوار, والصعوبات المحتملة وكيفية مواجهتها.
- الانفتاح على جميع الخيارات المطروحة، وإدارة نقاشات إعلامية بناءة تحترم مختلف الاتجاهات والآراء

- الابتعاد عن المناكفات السياسية في الخطاب الإعلامي، وعدم التورط بمجادلة مناوئي الحوار، وضرورة الإنصات للاصوات الناقدة, والاكتفاء بالتركيز على إيجابيات الحوار وإيضاح ما يلتبس منه.
- تبني خطاب إعلامي يعزز شراكة جميع الفئات والشرائح الاجتماعية في عملية الحوار دون تمييز او تقليل من قيمة أي قضية او موضوع مطروح، والتأكيد على ايجابيات النقاش مع توضيح ان التنازلات المتبادلة تهدف الى تحقيق الاهداف المشتركة والمرجوة من عملية الحوار.
- الالتزام بميثاق الشرف وبما يقر المؤتمر عدم نشره.
- الالتزام بالشعارات والرسائل الايجابية الواضحة المشتركة والمتفق عليها بما لا يخلق ارباكا لدى الجمهور المتلقي.
- الامتناع عن استخدام مصطلحات التخوين والتحريض والتكفير ضد أي طرف من الأطراف.

3.الأهداف المباشرة

1- تعريف المواطنين/ات وجميع الأطراف المعنيين بالآلية التنفيذية للمبادرة الخليجية وماهية مؤتمر الحوار الوطني وموجباته وموضوعاته وبرنامجه وآلياته وأهدافه والنتائج المرجوة منه.

2- التوعية بقيمة الحوار وأهميته بالنسبة لمستقبل الوطن والشعب.

3- ضمان تدفق المعلومات للرأي العام باستخدام جميع الوسائل الاعلامية بما يكفل وصولها وتداولها الى جميع الشرائح والفئات الاجتماعية.

4- توفير بيئة قائمة على الثقة بالحوار تضمن المشاركة التفاعلية المجتمعية من خلال الوسائل المختلفة.

5- الترويج لقبول التعددية والاختلاف وتعزيز مفاهيم المشاركة الفعالة والمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية ومبادىء حقوق الإنسان لبناء دولة مدنية حديثة.

6- إدارة توقعات الجمهور وتوجيهها نحو الأهداف والنتائج المتوخاة من المؤتمر باعتباره محطة هامة في مسار طويل لتحقيق التغيير والانتقال بالبلاد من حالة الفوضى إلى الاستقرار.

4.المدة الزمنية

إطلاق الخطة الاعلامية رسمياً قبل شهر على بدء مؤتمر الحوار، على أن يتواصل تنفيذها بعد انتهاء أعماله لفترة لا تقل عن 6 أشهر بهدف متابعة النتائج المحققة.

5. **الصلاحيات والمسؤوليات**

يتم تطبيق الخطة من قبل فريق إعلامي ذو كفاءة مهنية عالية تتعاقد معه الأمم المتحدة والإدارة الإعلامية التابعة للأمانة العامة للمؤتمر من خلال فريقها الاستشاري والتنفيذي .

6. **الرمز والشعار والرسالة**

- الرمز: هو الصورة التي تعبر عن مؤتمر الحوار وتستخدم في جميع الوثائق والمرجعيات مع إلزامية الترابط بين الرمز والشعار.

- الشعار: "بالحوار نبني المستقبل".
- الرسالة: "لنتحاور من أجل بناء وطننا وتوفير مستقبل أفضل لأبنائنا".

1. **الجمهور المستهدف**

1- المواطن/ة العادي/ة (15 عاماً وما فوق)

2- المشاركون/ات في المؤتمر

3- الأطراف المعنية اليمنية (سياسيون، مجتمع مدني، اكاديميون , خبراء، شخصيات إجتماعية...الخ)

4- الإعلام

5- المغتربون واللاجئون اليمنيون في الخارج

6- المجتمع الدولي (هيئات حكومية، منظمات دولية، مراقبون...الخ).

2. **تحديات محتملة**

1- ضعف الوعي بالحوار وأهدافه، وارتفاع معدل الأمية

2- نزاعات داخلية قديمة وأخرى حديثة قد تبرز خلال عملية الحوار

3- معوقات جغرافية وعوامل سكانية، اضافة الى محدودية البنى التحتية ووسائل التواصل خصوصا في المناطق الريفية التي يسكنها أكثر من 75% من اليمنيين

4- عدم رغبة بعض الأطراف في المشاركة، وغياب الثقة والتشكيك في إمكان إحراز مؤتمر الحوار نتائج قابلة للتطبيق

5- التشكيك في شرعية بعض المشاركين في مؤتمر الحوار وكذلك الأمر بالنسبة لبعض القضايا قيد النقاش

6- محاولة بعض وسائل الإعلام والفعاليات السياسية عرقلة عملية الحوار

7- صعوبة تقبل بعض القوى الاجتماعية التقليدية لرسالة الحوار الوطني

8- مدى القدرة على إنجاز الاستراتيجية خلال زمن محدود

9- مدى توفر الخبرات والإمكانات الضرورية لتطبيق الاستراتيجية.

3. آلية ووسائط التنفيذ

1- معرفة الواقع العام:

- الاستفادة من الدراسات الاستطلاعية المحددة لخصائص الجمهور المستهدف (الجامعات ومراكز الأبحاث اليمنية والدولية)
- إعادة تقييم الاستراتيجية الاعلامية دورياً بناء على نتائج الدراسات.

2- الإعلام:

- حملات مكثفة عبر وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمطبوعة والإلكترونية المحلية
- إنشاء وسائط خاصة بالمؤتمر، مثل موقع إلكتروني، وحسابات على فيسبوك وتويتر ويوتيوب، ونشرة مطبوعة
- عقد مؤتمرات صحافية دورية لاطلاع الرأي العام على مجريات الحوار
- تدريب الفريق الإعلامي ورئاسة المؤتمر والمتحدثين الاعلاميين والصحافيين على المهارات والمبادىء الاعلامية وابعاد المؤتمر والخطاب الاعلامي المفضل وكيفية معالجة القضايا الجدلية، عبر انتاج مواد اعلامية مساندة للحوار
- التواصل المستمر مع الاعلام المحلي والخارجي عبر تنظيم لقاءات، والتنسيق بين المؤتمرين وفرق العمل ووسائل الاعلام المختلفة

- حملات دعائية في بعض وسائل الاعلام العربية
- التوجه الى وسائل الاعلام الأجنبية عبر تنظيم لقاءات مع صحافييها مثلاً.

3- التوعية:

- عقد لقاءات مفتوحة وندوات وورش عمل تستهدف مختلف الفئات السياسية في جميع المحافظات، لتبسيط الاوراق السياسية والنقاشات وضمان اشراكها في صنع القرار عبر تحويل المداخلات والمقترحات الى توصيات ترفع الى المؤتمر
- تعزيز المشاركة المجتمعية للفئات الشابة (شباب الجامعات والمراحل الثانوية تحديداً) عبر التواصل معهم ومخاطبتهم بشكل مباشر وتوفير منابر تتيح لهم التعبير عن آرائهم وتطلعاتهم بحرية
- بث مواد اعلامية اخبارية وتحليلية واعلانية وترويجية تستهدفهم في مختلف وسائل الاعلام التقليدية والحديثة.

4- الاستمرارية:

- وضع تصور لقياس مدى نجاح الاستراتيجية وتعديلها دورياً.
- الإشراف على تطبيق الاستراتيجية من قبل الأمانة العامة للمؤتمر والأمم المتحدة.
- وضع آلية لمتابعة تنفيذ الاستراتيجية بعد انتهاء المؤتمر وفق جدول زمني محدد لضمان استمرارية النتائج المحققة.

4. <u>المنفذون</u>

1- إدارة الإعلام في الأمانة العامة للمؤتمر

2- البرنامج الإنمائي

3- مكتب الامم المتحدة

4- شركات ومنظمات محلية ودولية

5- خبراء في السياسة والاعلام والمجتمع المدني.

مرفق رقم (9) الموازنة التقديرية للمؤتمر

	الكمية	فترة التحضير	فترة المؤتمر	فترة مابعد المؤتمر	مجموع الفترة	الراتب الشهري	البدلات	كلفة الوحدة	الكلفة في الشهر	كلفة التحضير	كلفة فترة عقد المؤتمر	كلفة فترة ما بعد المؤتمر	الكلفة الإجمالية
المرتبات والاجور													
مكتب الامين العام													
الامين العام	1	2	6	3	11	1,343,750	1,343,750	2,687,500	2,687,500	5,375,000	16,125,000	8,062,500	**29,562,500**
نائب الامين العام	2	2	6	3	11	1,075,000	1,075,000	2,150,000	4,300,000	8,600,000	25,800,000	12,900,000	**47,300,000**
الاداريون	3	2	6	3	11	322,500	322,500	645,000	1,935,000	3,870,000	11,610,000	5,805,000	**21,285,000**
ادارة تقنية المعلومات													
مدير تقنية المعلومات	1	2	6	3	11	430,000	430,000	860,000	860,000	1,720,000	5,160,000	2,580,000	**9,460,000**
ضابط تقنية المعلومات والشبكات	1	2	6	3	11	322,500	322,500	645,000	645,000	1,290,000	3,870,000	1,935,000	**7,095,000**
مختص الموقع الالكتروني	1	2	6	3	11	322,500	322,500	645,000	645,000	1,290,000	3,870,000	1,935,000	**7,095,000**
فني الصيانة	2	2	6	3	11	215,000	215,000	430,000	860,000	1,720,000	5,160,000	2,580,000	**9,460,000**
موظفو ادخال البيانات	10	0	6	0	6	107,500	107,500	215,000	2,150,000	-	12,900,000	-	**12,900,000**
ادارة الموارد البشرية													
مدير الموارد البشرية	1	2	6	3	11	430,000	430,000	860,000	860,000	1,720,000	5,160,000	2,580,000	**9,460,000**
ضابط التوظيف	2	2	3	0	5	322,500	322,500	645,000	1,290,000	2,580,000	3,870,000	-	**6,450,000**
مختص المرتبات	3	2	6	3	11	161,250	161,250	322,500	967,500	1,935,000	5,805,000	2,902,500	**10,642,500**
ضابط التدريب	3	2	6	0	8	161,250	161,250	322,500	967,500	1,935,000	5,805,000	-	**7,740,000**
عمال النظافة والكافتيريا	5	2	6	3	11	107,500	107,500	215,000	1,075,000	2,150,000	6,450,000	3,225,000	**11,825,000**
ادارة الموازنة والمالية													
المدير المالي	1	2	6	3	11	430,000	430,000	860,000	860,000	1,720,000	5,160,000	2,580,000	**9,460,000**
محاسب	5	2	6	3	11	215,000	215,000	430,000	2,150,000	4,300,000	12,900,000	6,450,000	**23,650,000**
امين صندوق	3	2	6	3	11	161,250	161,250	322,500	967,500	1,935,000	5,805,000	2,902,500	**10,642,500**
المراقب المالي	3	2	6	3	11	322,500	322,500	645,000	1,935,000	3,870,000	11,610,000	5,805,000	**21,285,000**
مساعد مالي	2	2	6	3	11	215,000	215,000	430,000	860,000	1,720,000	5,160,000	2,580,000	**9,460,000**
مسئول المشتريات	3	2	6	0	8	215,000	215,000	430,000	1,290,000	2,580,000	7,740,000	-	**10,320,000**
المختص الاداري	10	2	6	3	11	215,000	215,000	430,000	4,300,000	8,600,000	25,800,000	12,900,000	**47,300,000**
إدارة المراجعة الداخلية													
مدير المراجعة والتدقيق	1	2	6	3	11	430,000	430,000	860,000	860,000	1,720,000	5,160,000	2,580,000	**9,460,000**
مدقق داخلي	2	2	6	3	11	215,000	215,000	430,000	860,000	1,720,000	5,160,000	2,580,000	**9,460,000**
ادارة العمليات													
مدير العمليات	1	2	6	3	11	430,000	430,000	860,000	860,000	1,720,000	5,160,000	2,580,000	**9,460,000**
مختص الصيانة	3	2	6	3	11	161,250	161,250	322,500	967,500	1,935,000	5,805,000	2,902,500	**10,642,500**
ضابط لوجستي	5	2	6	3	11	215,000	215,000	430,000	2,150,000	4,300,000	12,900,000	6,450,000	**23,650,000**
السائقون	8	2	6	3	11	107,500	107,500	215,000	1,720,000	3,440,000	10,320,000	5,160,000	**18,920,000**
طبيب	2	2	6	3	11	322,500	322,500	645,000	1,290,000	2,580,000	7,740,000	3,870,000	**14,190,000**
فني نظام الصوت	2	0	6	0	6	215,000	215,000	430,000	860,000	-	5,160,000	-	**5,160,000**
كهربائيون	2	0	6	0	6	215,000	215,000	430,000	860,000	-	5,160,000	-	**5,160,000**

	الكمية	فترة التحضير	فترة المؤتمر	فترة مابعد المؤتمر	مجموع الفترة	الراتب الشهري	البدلات	كلفة الوحدة	الكلفة في الشهر	كلفة التحضير	كلفة فترة عقد المؤتمر	كلفة فترة ما بعد المؤتمر	الكلفة الإجمالية
ادارة الاتصال والتوعية													
مدير الاتصال	1	2	6	3	11	1,075,000	1,075,000	2,150,000	2,150,000	4,300,000	12,900,000	6,450,000	**23,650,000**
مساعد الاتصال	5	2	6	3	11	322,500	322,500	645,000	3,225,000	6,450,000	19,350,000	9,675,000	**35,475,000**
الموظف الاعلامي	5	2	6	3	11	215,000	215,000	430,000	2,150,000	4,300,000	12,900,000	6,450,000	**23,650,000**
موظف التثقيف المدني	5	2	6	0	8	215,000	215,000	430,000	2,150,000	4,300,000	12,900,000	-	**17,200,000**
موظف التوعية	5	2	6	3	11	215,000	215,000	430,000	2,150,000	4,300,000	12,900,000	6,450,000	**23,650,000**
موظفو ادارة الموقع الالكتروني	3	2	6	3	11	215,000	215,000	430,000	1,290,000	2,580,000	7,740,000	3,870,000	**14,190,000**
موظف مشاركة الجمهور	5	2	6	0	8	161,250	161,250	322,500	1,612,500	3,225,000	9,675,000	-	**12,900,000**
مترجم	10	2	6	3	11	215,000	215,000	430,000	4,300,000	8,600,000	25,800,000	12,900,000	**47,300,000**
ادارة الارشفة والتوثيق													
مدير الارشفة والتوثيق	1	2	6	3	11	430,000	430,000	860,000	860,000	1,720,000	5,160,000	2,580,000	**9,460,000**
ضابط الارشيف	3	2	6	3	11	322,500	322,500	645,000	1,935,000	3,870,000	11,610,000	5,805,000	**21,285,000**
مختص التوثيق	18	1	6	0	7	215,000	215,000	430,000	7,740,000	7,740,000	46,440,000	-	**54,180,000**
مختص توثيق الوسائط المتعددة	3	1	6	1	8	215,000	215,000	430,000	1,290,000	1,290,000	7,740,000	1,290,000	**10,320,000**
مساعد التصوير والطباعة	5	2	6	0	8	161,250	161,250	322,500	1,612,500	3,225,000	9,675,000	-	**12,900,000**
مصور فيديو	3	1	6	0	7	215,000	215,000	430,000	1,290,000	1,290,000	7,740,000	-	**9,030,000**
مصور فوتوجرافي	5	1	6	0	7	215,000	215,000	430,000	2,150,000	2,150,000	12,900,000	-	**15,050,000**
إدارة الأمن													
مدير الأمن (INT'L)	1	2	6	3	11	1,075,000	1,075,000	2,150,000	2,150,000	4,300,000	12,900,000	6,450,000	**23,650,000**
حراس الأمن في المكتب الرئيسي	20	2	6	3	11	161,250	161,250	322,500	6,450,000	12,900,000	38,700,000	19,350,000	**70,950,000**
حراس الأمن في أماكن أخرى	10	0	6	0	6	161,250	161,250	322,500	3,225,000	-	19,350,000	-	**19,350,000**
الادارة القانونية و البحوث													
المدير القانوني	1	1	6	1	8	430,000	430,000	860,000	860,000	860,000	5,160,000	860,000	**6,880,000**
مستشار قانوني	1	1	6	1	8	322,500	322,500	645,000	645,000	645,000	3,870,000	645,000	**5,160,000**
موظف قانوني	1	1	6	1	8	322,500	322,500	645,000	645,000	645,000	3,870,000	645,000	**5,160,000**
مساعد قانوني	3	1	6	1	8	215,000	215,000	430,000	1,290,000	1,290,000	7,740,000	1,290,000	**10,320,000**
إدارة تنمية القدرات													
رئيس المدربين	1	1	6	0	7	430,000	430,000	860,000	860,000	860,000	5,160,000	-	**6,020,000**
المدربون	3	1	6	0	7	215,000	215,000	430,000	1,290,000	1,290,000	7,740,000	-	**9,030,000**
إدارة التنسيق مع المكاتب الميدانية													
المساعدون في المقر الرئيس	2	1	6	1	8	268,750	268,750	537,500	1,075,000	1,075,000	6,450,000	1,075,000	**8,600,000**
المساعدون في المكاتب الميدانية	2	1	6	1	8	268,750	268,750	537,500	1,075,000	1,075,000	6,450,000	1,075,000	**8,600,000**
ادارة مؤتمر الحوار الوطني													
مدير المؤتمر	1	1	6	0	7	430,000	430,000	860,000	860,000	860,000	5,160,000	-	**6,020,000**
مستشار دولي	1	1	6	0	7	1,075,000	1,075,000	2,150,000	2,150,000	2,150,000	12,900,000	-	**15,050,000**
ضابط لوجستي	10	1	6	0	7	322,500	322,500	645,000	6,450,000	6,450,000	38,700,000	-	**45,150,000**
المسئول الاداري	10	1	6	0	7	322,500	322,500	645,000	6,450,000	6,450,000	38,700,000	-	**45,150,000**
مساعدين ادريين في المؤتمر	10	1	6	0	7	215,000	215,000	430,000	4,300,000	4,300,000	25,800,000	-	**30,100,000**
وحدة إدارة المشروع													
ضابط المشروع	5	1	6	0	7	322,500	322,500	645,000	3,225,000	3,225,000	19,350,000	-	**22,575,000**
موظفي المشروع	2	1	6	0	7	1,225,500	1,225,500	2,451,000	4,902,000	4,902,000	29,412,000	-	**34,314,000**
مسؤول إداري أول	1	1	6	0	7	430,000	430,000	860,000	860,000	860,000	5,160,000	-	**6,020,000**
مساعد إداري	1	1	6	0	7	322,500	322,500	645,000	645,000	645,000	3,870,000	-	**4,515,000**
اجمالي المرتبات والاجور	**251**								**127,344,500**	**190,447,000**	**760,197,000**	**190,705,000**	**1,141,349,000**

	الكمية	فترة التحضير	فترة المؤتمر	فترة مابعد المؤتمر	مجموع الفترة	الراتب الشهري	البدلات	كلفة الوحدة	الكلفة في الشهر	كلفة التحضير	كلفة فترة عقد المؤتمر	كلفة فترة ما بعد المؤتمر	الكلفة الإجمالية
المصاريف الادارية والعمومية													
مصاريف الانترنت والاتصالات	1	2	6	3	11			860,000	860,000	1,720,000	5,160,000	2,580,000	**9,460,000**
مصاريف الصيانة	1	2	6	3	11			645,000	645,000	1,290,000	3,870,000	1,935,000	**7,095,000**
مصاريف وقود	1	2	6	3	11			1,505,000	1,505,000	3,010,000	9,030,000	4,515,000	**16,555,000**
مصاريف الكهرباء والمياه	1	2	6	3	11			215,000	215,000	430,000	1,290,000	645,000	**2,365,000**
مصاريف القرطاسية	1	2	6	3	11			645,000	645,000	1,290,000	3,870,000	1,935,000	**7,095,000**
مصاريف الطباعة	1	2	6	3	11			645,000	645,000	1,290,000	3,870,000	1,935,000	**7,095,000**
مصاريف المواصلات	1	2	6	3	11			322,500	322,500	645,000	1,935,000	967,500	**3,547,500**
مصاريف السفر	1	2	6	3	11			430,000	430,000	860,000	2,580,000	1,290,000	**4,730,000**
مصاريف البوفية	1	2	6	3	11			215,000	215,000	430,000	1,290,000	645,000	**2,365,000**
المصاريف المتنوعة	1	2	6	3	11			430,000	430,000	860,000	2,580,000	1,290,000	**4,730,000**
مصاريف التوظيف	1	2	6	3	11			1,075,000	1,075,000	2,150,000	6,450,000	3,225,000	**11,825,000**
مصاريف تدريب	1	0	1	0	1			21,500,000	21,500,000	-	21,500,000	-	**21,500,000**
مصاريف النظافة	1	2	6	3	11			430,000	430,000	860,000	2,580,000	1,290,000	**4,730,000**
مصاريف الحراسة	1	2	6	3	11			430,000	430,000	860,000	2,580,000	1,290,000	**4,730,000**
مصاريف التامين	1	2	6	3	11			645,000	645,000	1,290,000	3,870,000	1,935,000	**7,095,000**
مصاريف البحوث (الكمية والنوعية)	1	2	6	3	11			6,450,000	6,450,000	12,900,000	38,700,000	19,350,000	**70,950,000**
مصاريف الرصد والتقييم (M & E)	1	2	6	3	11			6,450,000	6,450,000	12,900,000	38,700,000	19,350,000	**70,950,000**
المصاريف الطارئة	1	2	6	3	11			2,150,000	2,150,000	4,300,000	12,900,000	6,450,000	**23,650,000**
مصاريف ايجار المكتب الرئيسي	1	2	6	3	11			3,225,000	3,225,000	6,450,000	19,350,000	9,675,000	**35,475,000**
مصاريف مكتب صعدة	1	2	6	3	11			430,000	430,000	860,000	2,580,000	1,290,000	**4,730,000**
مصاريف مكتب عدن	1	2	6	3	11			430,000	430,000	860,000	2,580,000	1,290,000	**4,730,000**
مصاريف ايجار السيارات	10	2	6	3	11			516,000	5,160,000	10,320,000	30,960,000	15,480,000	**56,760,000**
إجمالي المصاريف الادارية والعمومية									**54,287,500**	**65,575,000**	**218,225,000**	**98,362,500**	**382,162,500**

	الكمية	فترة التحضير	فترة المؤتمر	فترة مابعد المؤتمر	مجموع الفترة	الراتب الشهري	البدلات	كلفة الوحدة	الكلفة في الشهر	كلفة التحضير	كلفة فترة عقد المؤتمر	كلفة فترة ما بعد المؤتمر	الكلفة الإجمالية
مصاريف مؤتمر الحوار الوطني													
مصاريف القرطاسية													
اقلام	565	0	6	0	6			107.5	60,738	-	364,425	-	**364,425**
دفتر ملاحظات	565	0	6	0	6			215	121,475	-	728,850	-	**728,850**
حقائب	565	0	1	0	1			6450	3,644,250	-	3,644,250	-	**3,644,250**
مواد اخرى	565	0	6	0	6			2,150	1,214,750	-	7,288,500	-	**7,288,500**
اوراق	9	0	6	0	6			1,075,000	9,675,000	-	58,050,000	-	**58,050,000**
مصاريف الطباعة والتصوير	9	0	6	0	6			860,000	7,740,000	-	46,440,000	-	**46,440,000**
بطاقات تعريف	1065	0	1	0	0			2,150	2,289,750	-	2,289,750	-	**2,289,750**
كتيب المشاركون	1130	0	1	0	0			4,300	4,859,000	-	4,859,000	-	**4,859,000**
مصاريف السفر													
الجلسات	1	0	1	0	1			##########	118,397,813	-	118,397,813	-	**118,397,813**
فرق العمل	1	0	1	0	1			##########	137,671,667	-	137,671,667	-	**137,671,667**
معسكر (منتجع)	9	0	1	0	1			21,500,000	193,500,000	-	193,500,000	-	**193,500,000**
مصاريف المواصلات													
الافراد من الجمهور	21	0	6	0	6			215,000	4,515,000	-	27,090,000	-	**27,090,000**
مصاريف المندوبين													
تكريم	565	0	6	0	6			473,000	267,245,000	-	1,603,470,000	-	**1,603,470,000**
البدلات اليومية (يشمل الإقامة والطعام والنقل داخل المدينة)	424	0	6	0	6			524,600	222,299,250	-	1,333,795,500	-	**1,333,795,500**
مصاريف اخرى	0	0	6	0	6			0	-	-	-	-	**-**
رسوم ومصاريف المستشارين													
الرسوم و البدلات اليومية للمستشارين اليمنيين	18	0	6	0	6			3,074,500	55,341,000	-	332,046,000	-	**332,046,000**
الرسوم و البدلات اليومية للمستشارين الخارجيين	18	0	6	0	6			5,439,500	97,911,000	-	587,466,000	-	**587,466,000**
الرسوم و البدلات اليومية للميسرين	9	0	6	0	6			5,439,500	48,955,500	-	293,733,000	-	**293,733,000**
مصاريف اخرى	45	0	6	0	6			322,500	14,512,500	-	87,075,000	-	**87,075,000**
مصاريف السفر	27	0	6	0	6			430,000	11,610,000	-	69,660,000	-	**69,660,000**
المصاريف الخدمية													
مصاريف الكافتيريا والمياه	565	0	6	0	6			4,730	2,672,450	-	16,034,700	-	**16,034,700**
مصاريف النظافة	1	0	6	0	6			1,075,000	1,075,000	-	6,450,000	-	**6,450,000**
خدمات أمنية مقدمة من الحكومة اليمنية	15000	0	6	0	6			2,000	30,000,000	-	180,000,000	-	**180,000,000**
مصاريف الحراسة		0	6	0	6			-	-	-	-	-	**-**
مصاريف الاقامة	0	0	6	0	6			-	-	-	-	-	**-**
مصاريف التوعية													
المشاركة المجتمعية								-					
لقاءات مجتمعية	21	0	6	0	6			645,000	13,545,000	-	81,270,000	-	**81,270,000**
لقاءات مدنية	21	0	6	0	6			430,000	9,030,000	-	54,180,000	-	**54,180,000**
مناسبات خاصة	21	0	1	0	1			3,225,000	67,725,000	-	67,725,000	-	**67,725,000**
رسائل نصية قصيرة	5,000,000	0	6	0	6			3.000	15,000,000	-	90,000,000	-	**90,000,000**
التربية المدنية								-					
أجهزة المعلومات	10	0	1	0	1			1,075,000	10,750,000	-	10,750,000	-	**10,750,000**
وقت بث مرئي وإذاعي	0	0	6	0	6			-	-	-	-	-	**-**
تغطية في الصحف	31	0	6	0	6			215,000	6,665,000	-	39,990,000	-	**39,990,000**
الاتصال								-					
مسرح عام	21	0	6	0	6			1,000,000	21,000,000	-	126,000,000	-	**126,000,000**
برامج مجتمعية	42	0	6	0	6			430,000	18,060,000	-	108,360,000	-	**108,360,000**
مكافآت للإعلاميين العاملين مع الحكومة	440	0	6	0	6			5,375	2,365,000	-	14,190,000	-	**14,190,000**
مواد اتصال	10	0	6	0	6			2,150,000	21,500,000	-	129,000,000	-	**129,000,000**
مصاريف أخرى		0	6	0	6			-	-	-	-	-	**-**
اجمالي مصاريف مؤتمر الحوار الوطني									**1,420,951,142**	**0**	**5,831,519,454**	**0**	**5,831,519,454**

الاصول الثابتة	الكمية					Cost		الكلفة الاجمالية			الكلفة الاجمالية
الكمبيوترات و الشبكة و البرامج											
الكمبيوترات وبرامج مكافحة الفيروسات	138					225,750	-	31,153,500	-	-	**31,153,500**
أجهزة الكمبيوتر المحمولة	35					311,750	-	10,911,250			**10,911,250**
إنترنت USB	105					21,500		2,257,500			**2,257,500**
الة تصوير وطباعة وسكانر	10					752,500	-	7,525,000			**7,525,000**
الطابعات الصغيرة	20					86,000		1,720,000			**1,720,000**
جهاز التوجيه	4					430,000	-	1,720,000			**1,720,000**
إنشاء موقع على شبكة الإنترنت	1					6,450,000		6,450,000			**6,450,000**
البرامج و معدات شبكات	1					6,450,000		6,450,000			**6,450,000**
المجموع الفرعي								**68,187,250**			**68,187,250**
المعدات والادوات الكهربائية											
الهواتف المحمولة	225					32,250		7,256,250			**7,256,250**
مولد كهرباء 1 ميغا	1					81,700,000		81,700,000			**81,700,000**
عدة مكبر الصوت (ميكرفون + سماعات .. الخ)	1					1,720,000		1,720,000			**1,720,000**
معدات الترجمة الفورية	1					14,620,000		14,620,000			**14,620,000**
فاكس	10					64,500		645,000			**645,000**
التلفزيون	6					86,000		516,000			**516,000**
دي في دي	10					21,500		215,000			**215,000**
ستلايت	6					21,500		129,000			**129,000**
كاميرات	10					86,000		860,000			**860,000**
مسلاط	10					430,000		4,300,000			**4,300,000**
أجهزة الراديو	20					64,500		1,290,000			**1,290,000**
ثلاجة - حجم كبير	1					107,500		107,500			**107,500**
ثلاجة - حجم صغير	5					64,500		322,500			**322,500**
مكينة تبريد المياه	10					43,000		430,000			**430,000**
آلة القهوة	10					21,500		215,000			**215,000**
طاولات	5					32,250		161,250			**161,250**
خزنة	3					430,000		1,290,000			**1,290,000**
المجموع الفرعي								**115,777,500**			**115,777,500**
الاثاث											
مكاتب	242					86,000		20,812,000			**20,812,000**
كراسي	236					64,500		15,222,000			**15,222,000**
كراسي اجتماع	100					43,000		4,300,000			**4,300,000**
مصابيح	50					21,500		1,075,000			**1,075,000**
كراسي وكنبات الصالات	2					430,000		860,000			**860,000**
طاولة اجتماع كبيرة	2					322,500		645,000			**645,000**
الخزائن	70					64,500		4,515,000			**4,515,000**
خزانة ادراج حديدية	52					43,000		2,236,000			**2,236,000**
الستائر	50					32,250		1,612,500			**1,612,500**
الزينة والديكور	5					645,000		3,225,000			**3,225,000**
المجموع الفرعي								**54,502,500**			**54,502,500**
السيارات											
السيارات	20					4,730,000		94,600,000			**94,600,000**
المجموع الفرعي								**94,600,000**			**94,600,000**
اجمالي الاصول الثابتة								**333,067,250**			**333,067,250**

المجموع الكلي								**589,089,250**	**6,809,941,454**	**289,067,500**	**7,688,098,204**
المجموع الكلي شاملا الاحتياط								**647,998,175**	**7,490,935,600**	**317,974,250**	**8,456,908,025**

ت	اسماء اعضاء اللجنة الفنية	التوقيع
1	د.احمد شرف الدين	
2	د.أحمد عوض بن مبارك	
3	أمل محمد الباشا	
4	توكل عبد السلام كرمان	
5	جعفر سعيد با صالح	
6	حسام الشرجبي	
7	حسين محمد عرب	
8	راقيه عبد القادر حميدان	
9	رضيّه محمد المتوكل	
10	سلطان حزام العتواني	
11	د. صالح علي باصره	
12	صلاح مصلح الصيادي	
13	عبدالرشيد عبدالحافظ	
14	عبد القادر على هلال	
15	عبدالقوي محمد رشاد	
16	د. عبد الكريم الأرياني	
17	د. عبد العزيز بن حبتور	
18	عبداللة الناخبي	
19	عبد الوهاب الآنسي	
20	علي حسن زكي	
21	ماجد فيصل المذحجي	
22	محمد ناصر البخيتي	
23	محمد علي أبو لحوم	
24	محمد موسى العامري	
25	لطفي شطارة	
26	ليزا حيدره محمد الحسني	
27	ناديه عبد العزيز السقاف	
28	نصر طه مصطفى	
29	ياسر عبداللة الرعيني	
30	د. ياسين سعيد نعمان	